



Criminal Protection for Women Against Sexual Harassment

Amira Abdel-Malik Mohamed Suleiman^{1,*}

¹ PhD researcher, Department of Criminal Law, Faculty of Law, Ain Shams University, Egypt.

Received: 10 Aug. 2025, Revised: 20 Sep. 2025, Accepted: 10 Oct. 2025.

Published online: 1 Jan. 2026.

Abstract: Sexual harassment has been a moral crime facing women since the 1970s, specifically since at least 1970. Some believe the term "sexual harassment" first became officially used in 1973, when Dr. Mary Rowe prepared a report to the Massachusetts Institute of Technology administration, addressing the status of equality among employees at the institute.

Sexual harassment poses a significant risk because it is a violation in itself, in addition to being part of a group of sexual crimes that can lead to other acts such as indecent assault, rape, or even rape.

As women enter the workforce, whether in the public or private sectors, their likelihood of being subjected to sexual harassment has increased, leading to the phenomenon becoming a form of sexual violence against women. Consequently, there is an urgent need to provide legal and criminal protection to ensure women can confront sexual harassment and other crimes that can negatively impact their personal lives and families.

Keywords: Criminal Protection, Women, Sexual Harassment.

*Corresponding author e-mail: amrei0626@gmail.com

الحماية الجنائية للمرأة ضد التحرش الجنسي

أميرة عبد المالك محمد سليمان.

باحثة دكتوراه بقسم القانون الجنائي- كلية الحقوق – جامعة عين شمس – مصر.

الملخص: ظهرت جريمة التحرش الجنسي كواحدة من الجرائم الأخلاقية التي قد تواجه النساء منذ سبعينيات القرن الماضي، تحديداً عام 1970 على أقل تقدير. ويرى البعض أن مصطلح "التحرش الجنسي" بدأ يُستخدم بشكل رسمي عام 1973، عندما أعدت الدكتورة ماري رو تقريراً قدمته إلى إدارة معهد التكنولوجيا في ماساتشوستس، تناولت فيه حالة المساواة بين الموظفين في المعهد.

تشكل جريمة التحرش الجنسي خطراً كبيراً لكونها تعد انتهاكاً في حد ذاتها، بالإضافة إلى كونها جزءاً من الجرائم الجنسية التي قد تؤدي إلى أفعال أخرى مثل الفعل الفاضح، هناك العرض، أو حتى الاغتصاب.

ومع انخراط المرأة في سوق العمل، سواء في القطاع العام أو الخاص، ازدادت احتمالية تعرضها للتحرش الجنسي، مما أدى إلى تفاقم الظاهرة باعتبارها أحد أشكال العنف الجنسي ضد المرأة. وبناءً على ذلك، أصبحت الحاجة ملحة لتوفير حماية قانونية وجنائية تضمن للمرأة مواجهة التحرش الجنسي وغيره من الجرائم التي قد تلقي بظلالها السلبية على حياتها الشخصية وأثرها على الأسرة.

الكلمات المفتاحية: التحرش، الجنس، المرأة، القانون الجنائي، الأخلاق.

المقدمة:

تتعدد دوافع جريمة التحرش الجنسي، فقد تكون بوزاع من الرغبة الجنسية، أو بدافع الحق على المرأة، نتيجة تفوقها على الرجل في مجال العمل، أو نتيجة ضعف الوازع الديني والأخلاقي، وأن أحداث التحرش يمكن أن تشوه الأحداث الوطنية، أو حتى مسيرات النضال الوطني، كما هو الحال بالنسبة للمسيرات والمظاهرات والإحتجاجات، لذلك كان لزاماً على التشريعات المختلفة وضع عقوبات صارمة، يمكنها أن تردع من تسول له نفسه بارتكاب مثل هذه الجرائم، وهو ما نعالجه من خلال هذا البحث على النحو التالي:

المطلب الأول: التحرش الجنسي: أبعاده وملامحه

المطلب الثاني: دوافع التحرش الجنسي

المطلب الثالث: عقوبة التحرش الجنسي في القانون الوضعي والمقارن والشريعة الإسلامية

المطلب الأول

التحرش الجنسي: أبعاده وملامحه

التحرش الجنسي مصطلح له مرادفة في القانون المقارن، مثل التعرض للأنثى على وجه خادش للحياء، مضايقة الأنثى⁽¹⁾. للتحرش الجنسي مفهومه من منظور الباحثين على مختلف تخصصاتهم، كما أن له أبعاده الشخصية والموضوعية، فضلاً عن ملامح التحرش الجنسي، التي يمكننا بيانها على النحو التالي:

الفرع الأول

تعريف التحرش الجنسي

وبشأن تعريف التحرش الجنسي في نصوص القانون، نجد أن المشرع المصري قد ذكر في المادة 306 مكرر (أ) من القانون 185 لسنة 2023 بشأن تعديل بعض أحكام قانون العقوبات، بأنه: " التعرض للغير في مكان عام أو خاص أو مطروق، بإتيان أمور أو إichاءات أو تلميحات جنسية أو إباحية، سواء بالإشارة أو بالقول أو بالفعل بأي وسيلة، بما في ذلك وسائل الإتصالات السلكية أو اللاسلكية أو الإلكترونية، أو أى وسيلة تقنية أخرى"⁽²⁾.

ويقصد بالمكان العام هو كل مكان يمكن للأفراد التواجد فيه دون قيد، وفي أى وقت، مثل الطرق والميادين العامة، ويعد المكان العام كل مكان مجاور للمكان العام⁽³⁾. وقد يكون المكان عام بالتخصيص، مثل دور العبادة، المستشفيات، قاعات المحاكم، وأماكن العمل التي يرتادها الجمهور في الأوقات الرسمية. وقد يكون المكان عام بالمصادفة، مثل المطاعم والمحلات التجارية والمستشفيات، والمقابر وعيادات الأطباء⁽⁴⁾.

أما المكان المطروق فهو المكان الذي يوجد فيه أفراد، أو يتوقع أن يوجد فيه أفراد. بينما المكان الخاص، هو هو خاص بطبيعته، مكان مغلق يتمنع بحرمة من الدخول إلا بإذن من صاحبه، فلا يسمح لكل الأشخاص بالتواجد فيه، بل يكون التواجد فيه قاصراً على أفراد أو فئات معينة منهم⁽⁵⁾، وهو بطبيعة الحال معرض لأن يكون مكاناً لإرتكاب جريمة التحرش الجنسي⁽⁶⁾، لا سيما بين ذوى القربى، والذي في كثير من الأحيان ما لا يمكن الكشف عنه.

ومن تحليل نص المادة 306 مكرر (أ) يمكننا ابداء الملاحظات التالية:

أولاً: أحسن المشرع المصري صنفاً عندما أدرج المكان الخاص ضمن أماكن إرتكاب جريمة التحرش الجنسي، وقد كان مكان وقوع الجريمة هو المكان العام والمطروق فقط، إلا أنه مع تعديل قانون العقوبات عامي 2021، 2023 فقد أضاف إليه المشرع المصري المكان الخاص، لظهور أنماط إجتماعية سيئة،

⁽¹⁾ بن حليمة محمد الأمين: الحماية القانونية للمرأة من التحرش الجنسي عبر الإنترنت، رسالة ماجستير، جامعة بن خلدون، المغرب، 2020، ص38-39.

⁽²⁾ الجريدة الرسمية، العدد 48 مكرر(ب)، بتاريخ 4 ديسمبر 2023.

⁽³⁾ عبد الحميد الشواربي: الجرائم المنافية للأداب في القوانين الخاصة وقانون العقوبات(الفقه القضاء، التشريع)، بدون دار نشر، 2009، ص266.

⁽⁴⁾ د. فتوح الشاذلي: شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، دار المطبوعات الجامعية، 1996، ص737.

⁽⁵⁾ د. محمد زكي أبو عامر، قانون العقوبات، القسم الخاص، ط2، مكتبة الصحافة، 1989، ص741.

⁽⁶⁾ د. فتوح الشاذلي: شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، المرجع السابق، ص740.

وهي التحرش بذوى القربى، وهو ما يمكن أن يحدث في مكان خاص، وأن إقتصار ارتكاب التحرش الجنسي في الأماكن العامة والمطروقة من شأنه إفلات هؤلاء الجناة من العقاب.

ثانياً: اعتبر المشرع المصري جريمة التحرش الجنسي من جرائم الخطر، فلم يرى ضرورة تحقق نتيجة إجرامية للفعل، وهو المنفعة التي يسعى إليها المتحرش، بل تقع الجريمة بمجرد وقوع ركنها المادى، أو الأفعال المكونة لها.

ثالثاً: حتى أنه في التشريعات التي اقتضت تحقق نتيجة إجرامية، وهي حصول الجاني على منفعة أو ميزة جنسية، فليس بالضرورة أن يحصل عليها لنفسه، بل يمكن أن يحصل عليها لغيره⁽⁷⁾، وهو ما نرى فيها توسيعاً لنطاق الحماية التي أراد المشرع إسباغها على المجنى عليه في جريمة التحرش الجنسي.

رابعاً: لم يقصر المشرع المصري ارتكاب جريمة التحرش الجنسي على وسيلة معينة، فقد تكون الوسيلة المستخدمة هي الوسائل السلوكية أو اللاسلكية، أو أي وسيلة تقنية أخرى، تحسباً لما يمكن أن يظهر مستقبلاً من أدوات ووسائل تستخدم في ارتكاب جريمة التحرش الجنسي، وهو ما يجعل من جريمة التحرش الجنسي جريمة من الجرائم الإلكترونية الواقعة على العرض⁽⁸⁾.

خامساً: عرف المشرع المصري في المادة 306 مكرر(أ) التحرش الجنسي بأنه التعرض للغير، والتعرض هنا يعنى المباغنة، ومباغنة الجاني للمجنى عليه، وإذا إنتفى عنصر المباغنة انتفى معه الركن المادى في جريمة التحرش الجنسي⁽⁹⁾.

وفي فرنسا، أدخل المشرع فكرة التحرش الجنسي بموجب قانون 22 يوليو، 2 نوفمبر 1992، وعرفت المادة 222-33 من قانون العقوبات الفرنسي التحرش الجنسي **harcèlement sexuelle** بأنه: "الفعل الذي يقع من خلال الأفعال المادية أو الأقوال أو الإيماءات، والذي من شأنه أن يلحق ضرراً بالمعاملات أو العاملين أو على منفعة أو مزاي ذات طبيعة جنسية"⁽¹⁰⁾.

وعلى صعيد الفقه، فلم يتحد الفقه على تعريف موحد لجريمة التحرش، بل تباينت تعاريفها من منظور الباحثين، ووفق وسيلة ارتكاب جريمة التحرش، إذ عرف التحرش الجنسي بأنه سلوك تعسفى يظهر من خلال الأفعال المادية أو الأقوال أو الإيماءات، والذي من شأنه أن يلحق ضرراً بالمعاملات أو العاملين أو كرامتهم، أو سلامتهم الجسدية أو المعنوية، أو تعرض بيئة العمل إلى الخطر⁽¹¹⁾.

كما عرف التحرش الجنسي بأنه الألفاظ أو الأفعال أو السلوكيات التي من شأنها أن تخدش الحياء وتنتال من الحرية الجنسية للمجنى عليها⁽¹²⁾، وعرف بأنه: محاولة استثارة المرأة جنسيا بدون رغبتها، ويشمل اللمس أو الكلام أو المكالمات التليفونية⁽¹³⁾.

وتأخذ الباحثة على هذا التعريف للتحرش الجنسي أنه قصر وسيلة ممارسة التحرش على طرق معينة، وأتى بها على سبيل الحصر، في الوقت الذي ظهرت فيه طرق جديدة لممارسة التحرش الجنسي، ويمكن للباحثة التعويل في رأيها على حكم محكمة إستئناف باريس، التي لم تعتبره تحرشاً جنسياً إرسال المدير إلى أحد الموظفين في الشركة إيميل يتضمن صوراً إباحية متعلقة باستعمال الفياجرا، بمقولة أن هذا الفعل من المدير لا تتوفر له أركان جريمة التحرش الجنسي⁽¹⁴⁾، فعلى الرغم من المحتوى الجنسي لتلك الصور، وقد يهدف إلى إثارتها جنسياً، إلا أنه قد تم بوسيلة لم ينص عليها القانون، وهو ما يكشف العوار الذي شاب صياغة المادة 222-33 من قانون العقوبات الفرنسي.

في حين عرف آخرون الحرش الجنسي بأنه: "سلوك مخالف للقانون يستهدف به الجاني تحقيق غرض جنسي من الضحية"⁽¹⁵⁾، كما عرف أيضاً بأنه: "أي قول أو فعل له دلالات جنسية يوجه لشخص آخر يؤذيه ولا يرغب به"⁽¹⁶⁾.

ونرى من استقراء هذا التعريف للتحرش الجنسي أنه يجمع ما بين الرغبة الجنسية والعدوان بغير رضا، فهو سلوك عمدى، يقوم به شخص لديه نزعة جنسية بأساليب متنوعة بصرية رمزية أو سماعية، وحتى من الممكن أن تكون جسدية مباشرة مثل التقارب الجسدي والملامسة التي يقصد منها إثارة أو إشباع للذئبة الحسية.

وعرف التحرش الجنسي بأنه: "سلوك ذو نزعة جنسية لا يكون مستحبا ولا يطلب ولا يلقى تجاوباً، فهو يمثل أفعالاً مرفوضة وغير متبادلة"⁽¹⁷⁾، وأنه الفعل الذي يقع من خلال التعسف في استعمال السلطة بإستخدام الأوامر والتهديدات أو الإكراه بغرض الحصول على منفعة أو امتيازات ذات طبيعة جنسية⁽¹⁸⁾.

وفي ضوء التعاريف القانونية والفقهية سالف الذكر، يمكن للباحثة تعريف التحرش الجنسي بأنه: "الأقوال أو الأفعال ذات المحتوى أو المضمون الجنسي المخالف للآداب العامة، والصادرة من ذكر إلى أنثى أو العكس، والتي تثير الرغبة الجنسية لدى الطرف الآخر، والذي قد يقبلها أو يرفضها".

الأمر الآخر الذي يتعين علينا الإشارة إليه أنه لا عبرة بوسيلة ارتكاب جريمة التحرش الجنسي، فقد تتم بالمواجهة بين الجاني والمجنى عليه، وقد يستخدم في ارتكابها الوسائل الإلكترونية، مثل وسائل التواصل الإجتماعي، أو غير ذلك من التطبيقات الإلكترونية، مثل الواتس أب⁽¹⁹⁾.

⁽⁷⁾ **لقاط مصطفى:** جريمة التحرش الجنسي في القانون الجزائري والقانون المقارن، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2013، ص52.

⁽⁸⁾ د. **هيثم عبد الرحمن البقلى:** الجرائم الإلكترونية الواقعة على العرض بين الشريعة والقانون، ط1، مكتبة دار العلوم، القاهرة، 2010، ص46.

⁽⁹⁾ **أسامة محمد جمال الدين:** أثر صفة المجنى عليه على مسئولية الجاني في التشريع المقارن، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2005، ص298.

⁽¹⁰⁾ مضافة بموجب القانون رقم 954 لسنة 2012 بتاريخ 6 أغسطس 2012، الذي دخل حيز التنفيذ بتاريخ 8 أغسطس 2012.

⁽¹¹⁾ **محمد عبد الله عباس:** جريمة التحرش الجنسي في إطار علاقات العمل (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة كربلاء، 2023، ص14.

⁽¹²⁾ د. **محمد على قطب،** التحرش الجنسي، إيتراك للطباعة والنشر، القاهرة، 2008، ص28.

⁽¹³⁾ د. **حامد سيد محمد:** العنف الجنسي ضد المرأة في القانون الدولي، إطلالة موجزة على مكافحته في أحكام الشريعة الإسلامية، ط1، المركز القومي للإصدارات القانونية، 2016، ص55.

⁽¹⁴⁾ CA Paris 18-5-2011 n° 09/0749

⁽¹⁵⁾ **محمد جبر السيد عبد الله:** حماية الطفل من جريمة التحرش الجنسي الإلكتروني في القانونين المصري والجزائري، دراسة مقارنة، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد السادس، العدد الأول، 2022، ص1393.

⁽¹⁶⁾ **بيان سلطان الحربى:** المسئولية الجنائية عن جريمة التحرش الجنسي في النظام السعودي، المجلة الدولية لنشر البحوث والدراسات، المجلد 6، الإصدار 61، 2024، ص284.

⁽¹⁷⁾ **نزيه نعيم:** دعاوى التحرش والإعتداء الجنسي، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت، 2010، ص8.

⁽¹⁸⁾ د. **السيد عتيق:** جريمة التحرش الجنسي، دراسة قانونية مقارنة، دار النهضة، 2003، ص47.

⁽¹⁹⁾ **براجع في ذلك سحر فؤاد مجيد:** جريمة التحرش الجنسي بالأطفال عبر الإنترنت، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، عدد خاص، 2017، ص3070-308. وتطبيقاً لذلك قضت محكمة جناح القاهرة الاقتصادية بحبس المتهم شهر لتحرشه بالمجنى عليها عبر وسائل التواصل الإجتماعي باللفظ من شأنها أن تخدش الحياء (محكمة جناح القاهرة الاقتصادية، الدائرة الثانية، الجلسات رقم 575 لسنة 2013، جلسة 2013/6/26).



وأخيراً، يمكن التمييز بين جريمة التحرش وبين غيرها من الجرائم المشابهة، التي يخلط الفقه بينها في بعض الأحوال، مثل جريمة التعرض لأنثى، فجريمة التعرض لأنثى تختلف في كونها لا تقع إلا على أنثى، ولا تقع إلا بفعل، ويجب أن تكون في مكان عام أو مطروق في حين أن جريمة التحرش يمكن أن تقع على ذكر أو أنثى، ويمكن أن تقع بقول أو بفعل⁽²⁰⁾.

أما وجه الاختلاف الآخر بينهما فهو أن جريمة التحرش الجنسي لا يشترط فيها العلانية، وليس بالضرورة لأن تحدث في مكان عام، فيمكن أن تقع في مكان عام، أو مكان مطروق، أو مكان خاص، على خلاف جريمة التعرض لأنثى التي يشترط فيها العلانية، وأن تقع في مكان عام⁽²¹⁾.

الفرع الثاني

أبعاد التحرش الجنسي

أولاً: البعد الشخصي:

أما عن البعد الشخصي في جريمة التحرش الجنسي، فمن الضروري أن تكون الأفعال التي تشكل الركن المادي لجريمة التحرش الجنسي موجهة مباشرة إلى المجنى عليه، وألا يكون الحديث عاماً، موجهاً لعامة الناس في الموضوع الذي به الجاني⁽²²⁾، وألا تصادف هذه السلوكيات أو الألفاظ قبولاً من الطرف الآخر، وإلا إنتفى عنها التجريم⁽²³⁾.

وإذا كانت جريمة الإغتصاب تقع من ذكر على أنثى، يثور تساؤلاً مفاده هل لنوع الجنس تأثير على التكيف القانوني لجريمة التحرش الجنسي؟

تقع جريمة التحرش على كل من الذكر والأنثى على حد سواء، على خلاف جريمة الإغتصاب التي لا يقع إلا على أنثى⁽²⁴⁾، فقال تعالى: {ورأودته التي هو في بيئها عن نفسه وغلقت الأبواب وقالت هيت لك}⁽²⁵⁾.

وفي فرنسا، أوضحت الدائرة الاجتماعية في محكمة النقض الفرنسية أن الجاني والمجنى عليه في جريمة التحرش الجنسي يمكن أن يكونا من نفس الجنس، ما دام قد تحققت أركان جريمة التحرش الجنسي⁽²⁶⁾.

ولا تقع جريمة التحرش بين رجل وامرأته، حتى وإن كان ذلك خلال فترة الطلاق الرجعي، ما لم تنتقض مدة العدة، لأنه بإنتهاء مدة العدة دون مراجعة زوجها لها تصبح أجنبية عنها، ويسرى عليها ما يسرى على أى امرأة، ومنها جريمة التحرش الجنسي⁽²⁷⁾.

وقد وجد أنه من بين الأسباب التي تجعل المجنى عليهم في جريمة التحرش الجنسي وغيرها من جرائم العرض يتمتعون عن الإبلاغ عن الجرائم التي تقع عليهم هو الخوف من الفضيحة، والنظرة الاجتماعية السلبية إليهم، لهذا السبب تم تعديل قانون الإجراءات الجنائية عام 2020 ليحظر على مأمور الضبط القضائي أو أى جهة تحقيق تجرى تحقيقاً في أحد الجرائم المنصوص عليها في الكتاب الثالث من قانون العقوبات، الجرائم المنصوص عليها في المادة 306 من قانون العقوبات، الخاصة بالتحرش الجنسي، أو الجرائم المنصوص عليها في قانون الطفل، أن تكشف بيانات المجنى عليه⁽²⁸⁾.

ثانياً: البعد الموضوعي:

من خلال مطالعة تعريف التحرش الجنسي الوارد في المادة 306 مكرر(ب) من قانون العقوبات المصري⁽²⁹⁾ يمكن القول أن محتوى العبارات والإشارات والسلوكيات الموجهة إلى المجنى عليه تنطوي على عبارات جنسية صريحة، أو ضمنية، وحتى أن النظرات التي يبديها الجاني للمجنى عليها ذات مقصد جنسي، يلاحق بها ضحيته، وتخالف الآداب العامة⁽³⁰⁾.

ويرى جانب من الفقه أنه من الضروري أن تتضمن العبارات والأقوال التي يقولها أو يفعلها الجاني إيماءات أو إيهاعات تعكس الممارسة الجنسية بمعناها الواسع، وإذا خلا الفعل أو القول من تلك الدلالة فلا تقوم به الجريمة⁽³¹⁾.

الأمر الآخر بشأن البعد الموضوعي لجريمة التحرش الجنسي هو أن جريمة التحرش الجنسي من جرائم الخطر، التي تتحقق بمجرد وقوع الركن المادي للجريمة، دون الحاجة لتحقق النتيجة الإجرامية، فإن وقوع الفعل المكون للجريمة يشكل إعتداء على الحرية الجنسية للمجنى عليه، وإيذاءه في حياته، حتى وإن لم يكن هذا هو هدف الجاني⁽³²⁾، وهو أمر أراد منه المشرع المصري إسباغ مزيد من الحماية على الحرية الجنسية للأفراد، فضلاً عن خلق بيئة عمل غير عدائية⁽³³⁾.

وبشأن طبيعة ومضمون عبارات التحرش الجنسي، أشارت الدراسة التي أجراها المعهد القومي للتخطيط بالإشتراك مع المركز القومي للمرأة أن عبارات الغزل العادية غير الخارجة (53.8%)، بينما شكلت العبارات ذات الإيهاعات الجنسية (29.3%)، وشكلت العبارات الجنسية الصريحة (10%)، في حين شكلت العبارات البذيئة التي تضمنت وصفاً لجسد المجنى عليها (4.5%)⁽³⁴⁾.

⁽²⁰⁾ مصطفى هرجة، التعليق على قانون العقوبات في ضوء الفقه والقضاء، المجلد الثاني، دار محمود للطباعة والنشر، 1998، ص514-ص515.

⁽²¹⁾ (راجع في ذلك: سعد عبد الحليم شالف: جريمة التحرش الجنسي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، الجامعة الإسلامية، 2020، ص41، أسامة محمد جمال الدين: أثر صفة المجنى عليه على مسئولية الجاني في التشريع المقارن، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2005، ص297).

⁽²²⁾ عبد العزيز بن عبد الله مبارك الرشود: جريمة التحرش الجنسي في النظام السعودي، دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهما الأشراف، العدد 23، الإصدار الثاني، الجزء الأول، 2021، ص259.

⁽²³⁾ (راجع في ذلك التعميم الفرنسي الصادر بتاريخ 7 أغسطس 2012).

⁽²⁴⁾ أنيس حبيب السيد المحلاوي، جريمة التحرش الجنسي في القانون الجنائي والفقه المقارن، مجلة كلية الشريعة، جامعة طنطا، العدد 34، الجزء الرابع(2/1)، 2019، ص311.

⁽²⁵⁾ سورة سويرف: الآية 23.

⁽²⁶⁾ Cass. soc. 3-3-2021 n° 19-18.110.

⁽²⁷⁾ د. صلاح خالد العازمي، إنتهاك حرمة الأنثى بالتحرش الجنسي بين الشريعة الإسلامية والقانون، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة، العدد 37، 2021، ص723.

⁽²⁸⁾ المادة 113 مكرر من قانون الإجراءات الجنائية المصري، الصادرة بالقانون 177 لسنة 2020، الجريدة الرسمية، العدد 36 مكرر، بتاريخ 5 سبتمبر 2020.

⁽²⁹⁾ معدلة بالقانون 141 لسنة 2021، والقانون 185 لسنة 2023.

⁽³⁰⁾ محمد جبر السيد عبد الله: حماية الطفل من جريمة التحرش الجنسي الإلكتروني في القانونين المصري والجزائري، دراسة مقارنة، المرجع السابق، ص1394.

⁽³¹⁾ مصطفى هرجة، التعليق على قانون العقوبات في ضوء الفقه والقضاء، المجلد الثاني، دار محمود للطباعة والنشر، 1998، ص516.

⁽³²⁾ د. محمد نجيب حسني: شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، جرائم الإعتداء على الأشخاص، دار النهضة العربية، 1984، ص214.

⁽³³⁾ د. السيد عتيق: جريمة التحرش الجنسي، دراسة قانونية مقارنة، المرجع السابق، ص50.

⁽³⁴⁾ د. بثينة الديب: دراسة طرق واساليب القضاء على التحرش الجنسي في مصر، المعهد القومي للتخطيط، 2012، ص37.

وفي فرنسا، فلم يختلف الوضع عما هو في القانون المصري، ويكفي بيانا لذلك الإشارة إلى نص المادة الرابعة من القانون رقم 954 لسنة 2012⁽³⁵⁾، والتي بموجبها أضيف إلى المادة 222-33 من قانون العقوبات كلمة " **مضنون جنسي**" للإشارة إلى الألفاظ والسلوكيات التي يقوم بها الجاني في مواجهة المجنى عليه حتى يوصف تصرفه بجريمة تحرش جنسي.

وقد أوضحت محكمة الإستئناف الإداري في بوردو بعض مظاهر السلوكيات الجنسية التي تشكل جريمة التحرش الجنسي عندما قضت بأن: " لمس المدعى عليه يد المدعية، وتطويقه وسطها، ووضع يده على أردافها تقوم به جريمة التحرش الجنسي"⁽³⁶⁾.

ثالثاً: البعد الزمني:

وعن البعد الزمني لإرتكاب جريمة التحرش الجنسي، فلم يوضح المشرع المصري أو الفرنسي وهو بصدد معالجة جريمة التحرش الجنسي في المادة 306 مكرر (أ) من قانون العقوبات توقيتاً معيناً لإرتكاب جريمة التحرش الجنسي، ولا حتى إعتبار توقيت ارتكاب الجريمة ظرفاً مشدد في جريمة التحرش الجنسي، كما هو الحال في جريمة السرقة، وقد جعل المشرع ارتكابها ليلاً ظرفاً مشدد للعقوبة، وسبباً للدفاع الشرعي⁽³⁷⁾، بإعتبار أن الليل هو السكن، وإن كانت الظروف المعيشية للمرأة قد تدعوها إلى الخروج في ساعة متأخرة من الليل، وهو ما يقتضي من المشرع المصري إعتبار الظرف الزمني ظرفاً مشدداً للعقوبة في جريمة التحرش الجنسي، كما فعل في البعد المكاني، والذي نعالجه تفصيلاً فيما بعد، لا سيما وقد أوضحت الدراسة التي أجراها المعهد القومي للتخطيط بالإشراف مع المركز القومي للمرأة ارتفاع نسبة التحرش الجنسي ليلاً وفي الأماكن الخالية⁽³⁸⁾.

رابعاً: البعد المكاني:

وعن البعد المكاني لجريمة التحرش الجنسي، نجد أن المادة 306 مكرر(أ) من قانون العقوبات لم تقصر ارتكاب جريمة التحرش الجنسي على مكان معين، فيمكن أن تقع هذه الجريمة في مكان عام أو خاص أو مطروق، وفي المؤسسات التعليمية، أو في مكان العمل، أو حتى داخل الأسرة⁽³⁹⁾، وإن كانت هذه المادة قد اعتبرت للمرة الأولى في تعديل عام 2023 ارتكاب التحرش الجنسي في مكان العمل وفي وسائل النقل ظرفاً مشدداً للعقوبة في جريمة التحرش الجنسي⁽⁴⁰⁾.

ويلاحظ أن المادة 306 مكرر(أ) في تعديلها الأخير قد راعت الظروف الإقتصادية والإجتماعية التي يعيشها المجتمع المصري، من خلال إضطرار المرأة للخروج للعمل، سواء بإعتبارها عائل الأسرة في غياب الأب للوفاة أو الطلاق، أو عجزه عن العمل، أو حتى للمساعدة في نفقات الأسرة مع وجوده فإعتبر التحرش الجنسي في مجال العمل ظرفاً مشدداً للعقوبة.

الأمر الآخر، لم يقصر المشرع المصري ارتكاب جريمة التحرش الجنسي على وسائل المواصلات العامة، بل تركها على إطلاقها، لتشمل وسائل المواصلات العامة والخاصة على السواء، فالعام يجري على عومه حتى يرد ما يخصه.

كما أن جريمة التحرش ليس بالضرورة أن تحدث في الواقع، ولكن يمكن أن تحدث في العالم الافتراضي، متجاهلة بذلك عامل المكان كشرط لوقوع جريمة التحرش الجنسي⁽⁴¹⁾، وهو ما أسلفنا بيانه بشأن خصائص جريمة التحرش الجنسي بكونها من الجرائم الإلكترونية الواقعة على العرض.

الفرع الثالث

ملامح التحرش الجنسي

أولاً: يعد التحرش الجنسي أحد صور الجريمة الإلكترونية:

إذ يمكن للجاني استخدام وسائل التواصل الإجتماعي في التحرش بضحاياه، وقد أدانت المحكمة الإقتصادية بالقاهرة، في حكم لها المتهم باستخدام وسائل التواصل الإجتماعي (تطبيق إنستجرام) في التحرش بزميلاته في الجامعة وإبتزازهم⁽⁴²⁾، من خلال نشر الرسائل المتضمنة عبارات جنسية صريحة أو ضمنية، أو من خلال إرسال مقاطع الفيديو والصور الجنسية، التي يمكنها أن تخدش حياة الأنثى، وتتسبب في مضايقتها⁽⁴³⁾.

وفي قضية **Mila**، قضت محكمة باريس عام 2021 بمعاينة 11 شخص بالحبس مدة 4-6 أشهر مع الإيقاف نتيجة نشر مقاطع فيديو على وسائل التواصل الإجتماعي، ذات مدلولات جنسية، والتي عدتها المحكمة تحرشاً جنسياً بالمجنى عليها، وفقاً لأحكام المادة 222-33 من قانون العقوبات الفرنسي⁽⁴⁴⁾.

ثانياً: جريمة التحرش الجنسي جريمة عمدية:

جريمة التحرش الجنسي هي جريمة عمدية، شأنها في ذلك شأن باقي الجرائم الجنسية، غير أن هناك جانب من الفقه يرى أنه من ظاهر نص المادة 306 مكرر(ب) إن الأفعال المكونة لجريمة التحرش الجنسي تستلزم تحقق قصد جنائي خاص، متلازم مع أفعال جريمة التحرش، وهو الحصول على منفعة جنسية من المجنى عليها⁽⁴⁵⁾.

ويعبر الجاني عن قصده في العبارات والسلوكيات التي يوجهها إلى المجنى عليها، لتحقيق هدفه المنشود، وهو تحقيق المنفعة الجنسية، وأن تصدر هذه الأفعال من الجاني بإرادته الحرة، دون ثمة إكراه يحمله على إبداء هذه الألفاظ أو السلوكيات⁽⁴⁶⁾.

⁽³⁵⁾ المصادر بتاريخ 6 أغسطس 2012.

⁽³⁶⁾ CAA de Bordeaux, 3e chambre, 28 septembre 2020, n° 18BX03446.

⁽³⁷⁾ المادة 250/ثالثاً من قانون العقوبات المصري.

⁽³⁸⁾ د. **بثينة الديب**: دراسة طرق واساليب القضاء على التحرش الجنسي في مصر، المرجع السابق، ص37 وما بعدها.

⁽³⁹⁾ **بن حليم محمد الأمين**: الحماية القانونية للمرأة من التحرش الجنسي عبر الإنترنت، رسالة ماجستير، جامعة بن خلدون، المغرب، 2020، ص19.

⁽⁴⁰⁾ مدونة بالقانون 185 لسنة 2023، الجريدة الرسمية، العدد 48 مكرر(ب)، بتاريخ 4 ديسمبر 2023.

⁽⁴¹⁾ **بن حليم محمد الأمين**: الحماية القانونية للمرأة من التحرش الجنسي عبر الإنترنت، رسالة ماجستير، جامعة بن خلدون، المغرب، 2020، ص22.

⁽⁴²⁾ حكم محكمة جنح القاهرة الإقتصادية رقم 887 لسنة 2020، بتاريخ 2020/12/29.

⁽⁴³⁾ **بن حليم محمد الأمين**: الحماية القانونية للمرأة من التحرش الجنسي عبر الإنترنت، المرجع السابق، ص20.

⁽⁴⁴⁾ **Estelle Petrigani**, La prise en compte des victimes dans l'évolution récente du droit des infractions sexuelles, Ph D These, 2022, p.57.

⁽⁴⁵⁾ **أحمد رفعت التجار**: الإطار التشريعي لجرائم العنف ضد المرأة في الدستور والقانون، إصدارات المجلس القومي للمرأة، ط3، 2022، ص19.

⁽⁴⁶⁾ د. **صلاح خالد العازمي**، إنتهاك حرمه الأنثى بالتحرش الجنسي بين الشريعة الإسلامية والقانون، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة، العدد 37، 2021، ص724-ص825.



ويرى جانب من الفقه تويده، أن جريمة التحرش الجنسي من جرائم الخطر، التي تقع بإتيان الجاني للأفعال التي تشكل الركن المادي للجريمة، بمحض إرادته، دون نية تحقيق نتيجة إجرامية، فتقع جريمة التحرش الجنسي حتى لو كانت هذه التصرفات من قبيل التسلية وقتل الوقت⁽⁴⁷⁾.

وتعد جريمة التحرش الجنسي من الجرائم العمدية التي يستلزم وقوعها توفر القصد الجنائي، من خلال علم الجاني بأن ما يقوم به من سلوكيات ذات محتوى أو مضمون جنسي مجرمة بنص قانوني، غير أن إرادته قد إنصرفت برغم ذلك لإرتكاب هذا الفعل، وهو ما عبرت عنه المادة 222-33 من قانون العقوبات الفرنسي بظرفين: الظرف الأول وهو تكرار الفعل ذو المحتوى أو المضمون الجنسي، وأن يتم فرض هذا المحتوى بالقوة أو بالإكراه على المجنى عليه، بما ينتفي معه عرض هذا المحتوى الجنسي بالمصادفة أو بصورة عابرة.

ثالثاً: التحرش الجنسي قد يقع بالأقوال أو الأفعال:

ينطوي التحرش الجنسي على الألفاظ والأفعال والسلوكيات الجنسية⁽⁴⁸⁾، وجريمة التحرش الجنسي من الجرائم التي تقع بسلوك إيجابي، فلا يمكن أن تقع بسلوك سلبي، كما أن القانون لا يعاقب على النوايا المجردة، فلا بد أن يعبر المتهم عن الركن المادي لجريمة التحرش الجنسي في صورة أقوال أو أفعال تتضمن مدلولات أو إيهاعات جنسية⁽⁴⁹⁾.

ويرى جانب من الفقه أن ظاهر تعريف جريمة التحرش الجنسي لا يعنى بالضرورة وقوع فعل جنسي على المرأة المجنى عليها، بل يمكن أن يكون الفعل بعيداً عنها، ليس هذا فحسب، بل إن جريمة التحرش الجنسي تقع بمجرد الأقوال، دون الحاجة لأن تقترب بأفعال أو سلوكيات من جانب الجاني⁽⁵⁰⁾.

وفي هذا الصدد قضت محكمة النقض الفرنسية بأن عرض الموظف على زملاءه في العمل سلوكيات ذات محتوى جنسي يخلق بيئة عمل معادية من شأنه أن يشكل جريمة تحرش جنسي⁽⁵¹⁾، وقضت محكمة النقض الفرنسية في موضع آخر بأن تفوه الموظف بعبارات خارج المألوف وخارج نطاق المزاح بينه وبين زملاءه في العمل يشكل جريمة تحرش جنسي⁽⁵²⁾.

ومن صور التحرش الجنسي ما قضت محكمة إستئناف مونيبلية الفرنسية بأن وضع الموظف يده على أرادف زميلة له، معبراً لها عن رغباته الجنسية، وعدم مسابرة المجنى عليها الطاعن له في الحديث، ورضاها عن مسلكه يقوم به جريمة التحرش الجنسي⁽⁵³⁾، كما قضت محكمة إستئناف باو بأن الإحتكاك البدني بين موظف يبلغ من العمر 45 عاماً فتاة لا يزيد عمرها عن 20 عاماً يعملان في شركة لتنظيف الأسقف، وكان هذا الإحتكاك مصحوباً بعبارات ذات محتوى جنسي، وهو ما يقوم به جريمة التحرش الجنسي⁽⁵⁴⁾، وأوضحت محكمة إستئناف نيمس الفرنسية صورة أخرى من صور التحرش الجنسي بقولها أنه إذا وضع المتهم يده على كتف المجنى عليها، بدون إبداء عبارات ذات محتوى جنسي، ثم وضع يده الأخرى على وسطها وأرادفها للتحقق من أنها حامل أم لا تقوم به جريمة التحرش الجنسي⁽⁵⁵⁾.

ويرى جانب من الفقه أن المشرع لم يسرد على سبيل الحصر كل الأفعال والأقوال والسلوكيات التي يمكن أن تشكل تحرشاً معنوياً، ولكنه يترك ذلك للقاضي يستخلصه من وقائع وحديثات الدعوى، تحت رقابة محكمة النقض⁽⁵⁶⁾.

رابعاً: التحرش الجنسي ذو محتوى أو مضمون جنسي غير مرغوب اجتماعياً:

يمكننا بيان هذه الخاصية من خصائص التحرش الجنسي من نص المادة 306 مكرر (أ) من قانون العقوبات المصري، المضافة بالقانون رقم 185 لسنة 2023، ومن قبل أوضحت محكمة النقض المصرية هذه الصفة، من خلال بيانها بأن طلب المتهم من المجنى عليها معاشرتها جنسياً، عبر حسابها الشخصي على مواقع التواصل الاجتماعي⁽⁵⁷⁾، ولهذا لم يعتبر البعض أن حديث الرجل إلى المرأة لتنبيهها إلى شيء سقط منها في الطريق تحرشاً، إلا إذا كان الغرض من ذلك مجرد إزعاجها، وكان محتوى هذه العبارات له إيهاعات جنسية⁽⁵⁸⁾.

وفي فرنسا، ومنذ صدور قانون **Schiappa** بتاريخ 3 أغسطس 2018، فقد أصبح تعريف التحرش الجنسي ينصب بصورة أساسية على محتواه أو مضمونه الجنسي، والذي من شأنه أن يחדش حياة المجنى عليه، سواء كان رجلاً أم أنثى⁽⁵⁹⁾.

وبشأن طبيعة هذا المحتوى، يرى جانب من الفقه أن جريمة التعرض أو التحرش الجنسي تقع بمجرد عرض الجاني المحتوى أو الإيهاعات الجنسية على المجنى عليها، بغض النظر عن غرض الجاني من عرض مثل هذه الإيهاعات أو العبارات أو السلوكيات ذات المحتوى الجنسي⁽⁶⁰⁾.

من جانبنا، نعتقد الباحثة بصواب هذا المنطق وتكييفه، لكونه يتفق مع طبيعة هذه الجريمة بكونها من جرائم الخطر، التي تقع بمجرد الإعتداء على المصلحة المحمية، وهي الآداب العامة في المجتمع، سواء تحقق ضرر أم لم يتحقق.

أوضح قانون العقوبات الفرنسي أنه من أجل وقوع جريمة التحرش الجنسي فمن الضروري أن يكون محتوى الرسائل والأفعال والسلوكيات التي يقوم بها الجاني غير مألوفة في المجتمع، وغير مقبولة اجتماعياً، وأن تكون هذه العبارات والسلوكيات ذات الطبيعة الجنسية من شأنها أن تחדش الحياء، بسبب طبيعتها المهينة أو الحاطة من الكرامة، وأن يتم فرض هذه السلوكيات على المجنى عليه بصورة عنيفة أو عدائية⁽⁶¹⁾.

⁽⁴⁷⁾ (يراجع في ذلك: د. محمد زكي أبو عامر: الحماية الجنائية للعرض في التشريع المعاصر، دار المطبوعات الجامعية، 1985، بند 12.

⁽⁴⁸⁾ (أنيس حسيب السيد المحلاوي، جريمة التحرش الجنسي في القانون الجنائي والفقه المقارن، مجلة كلية الشريعة، جامعة طنطا، العدد 34، الجزء الرابع(2/1)، 2019، ص306-307.

⁽⁴⁹⁾ (د. صلاح خالد العازمي، إنتهاك حرمة الأنثى بالتحرش الجنسي بين الشريعة الإسلامية والقانون، المرجع السابق، ص723.

⁽⁵⁰⁾ (عبد الحميد الشواربي: الجرائم المنافية للآداب في القوانين الخاصة وقانون العقوبات(الفقه- القضاء، التشريع)، المرجع السابق، ص266.

⁽⁵¹⁾ (Cass. Crim 18 novembre 2015, 14-85.591.

⁽⁵²⁾ (Cass. crim., 18 nov. 2020, n° 19-81.790.

⁽⁵³⁾ (CA Montpellier 10 oct. 2000 n° 00-384.

⁽⁵⁴⁾ (CA Pau 13-1-2011 n° 08-5141.

⁽⁵⁵⁾ (CA Nîmes 15-3-2011 n° 09-4759.

⁽⁵⁶⁾ (Aurélien Landon. Droit pénal spécial: le harcèlement moral. Revue juridique de l'Océan Indien, 2012, 14, p.248.

⁽⁵⁷⁾ (يراجع في ذلك حكم محكمة النقض المصرية، الطعن رقم 22830 لسنة 88 ق، جلسة 11 سبتمبر 2021، غير منشور.

⁽⁵⁸⁾ (د. محمد زكي أبو عامر، قانون العقوبات، القسم الخاص، المرجع السابق، ص741.

⁽⁵⁹⁾ (Estelle Petrigani, La prise en compte des victimes dans l'évolution récente du droit des infractions sexuelles, Ph D These, 2022, p.57.

⁽⁶⁰⁾ (أحمد رفعت التجار: الإطار التشريعي لجرائم العنف ضد المرأة في الدستور والقانون، المرجع السابق، ص18.

⁽⁶¹⁾ (المادة 222-33 من قانون العقوبات الفرنسي.

خامساً: من بين ملامح التحرش الجنسي أنه متكرر:

فلا يقف عند حدوثه مرة واحدة، ولكن يحدث بصورة متكررة، إذ يمثل الطلب الملح والمتكرر من الجاني جوهر جريمة التحرش الجنسي⁽⁶²⁾. تلك الصفة التي يمكننا استخلاصها من نص المادة 222-33 من قانون العقوبات الفرنسي، وأكد عليها نص المادة 1153-1 من قانون العمل الفرنسي، التي نصت على أن جريمة التحرش تنصف بالتكرار **répétition**⁽⁶³⁾.

وفي قانون العمل الفرنسي، تنص المادة 1153-1 من قانون العمل بأن الموظف يمكن أن يتعرض للتحرش، ويتميز بالتكرار. وعلى الصعيد القضائي، فقد أكد على هذه الصفة من صفات جريمة التحرش الحكم الصادر من محكمة **Saint-Denis**⁽⁶⁴⁾، وأكدت عليها محكمة النقض الفرنسية في حكمها الصادر بتاريخ 12 مارس 2025، والتي أوضحت أن جريمة التحرش الجنسي هي سلوك متكرر ذو محتوى أو مضمون جنسي⁽⁶⁵⁾.

ولهذا السبب، قضت محكمة إستئناف نيمز **Nîmes** بأن وضع الموظف يده على كتف زميلة له، ثم وضع يديه على وسطها للتحقق من وجود حمل من عدمه لا يشكل جريمة تحرش جنسي لإنعدام تكرار الفعل، وأنه وقع مرة واحدة، دون تكرار⁽⁶⁶⁾، وقضت محكمة الإستئناف الإداري في مارسيليا بأن توجيه الرئيس إلى أحد ممرضيه الفاظاً في اجتماع عام مرة واحدة لا يقوم به جريمة التحرش التي تقتضي تكرار الفعل⁽⁶⁷⁾.

سادساً: التحرش الجنسي سلوك غير رضائي:

من بين ملامح التحرش الجنسي أنه يحدث مع عدم قبول الطرف الآخر له، وهي الصفة التي يمكننا بيانها في تعريف التوجيه الصادر عن البرلمان الأوروبي رقم 73 لسنة 2002، وقرار المجلس الأوروبي بتاريخ 23 سبتمبر 2002، فقد تم تعريف التوجيه الأوروبي بأنه: "الوضع الذي فيه توجيه سلوك غير مرغوب فيه وذو إيجابيات جنسية، يتم توجيهه في صورة لفظية أو غير لفظية، والذي من شأنه ينال من كرامة الشخص، والذي من شأنه أن يخلق بيئة عمل مشوبة بالتهديد⁽⁶⁸⁾، والتي إنتقلت إلى القانون الفرنسي، إذ عالج المشرع الفرنسي في التعميم رقم 15 لسنة 2012، الصادر بتاريخ 7 أغسطس 2012 عدم رضا المجنى عليه بسلوك الجاني في جريمة التحرش الجنسي، سواء كان هذا الرضا أو القبول ضمنى أو صريح، إذ أن الرضا بعدم الفعل المجرم وجوده من منظور القانون الجنائي.

وبموجب المادة السادسة من القانون 954 لسنة 2012 الصادر بتاريخ 6 أغسطس 2012، نجد أنها قد نصت على أن جريمة التحرش الجنسي تقع على الأخلاق في المجتمع، وعلى الهوية الجنسية للمجنى عليها.

ولهذا السبب أبدت محكمة النقض الفرنسية الحكم الصادر من محكمة الموضوع بحبس المتهم ستة أشهر مع إيقاف التنفيذ لتحرشه بالمجنى عليه، بعد إعتراضها على العبارات التي يتحدث بها إليها، والتي هي ذات طبيعة غير مقبولة، ومخالفة للأداب العامة⁽⁶⁹⁾.

المطلب الثاني

دوافع التحرش الجنسي

تتعدد الدوافع لدى الجاني لممارسة التحرش الجنسي ضد المرأة، فقد يكون التحرش الجنسي بالمرأة بدافع الرغبة الجنسية، أو وسيلة لطرد المرأة من مجالات عمل معينة، لا سيما تلك التي يسيطر عليها الذكور، وأخيراً قد يكون الدافع وراء ارتكاب جريمة التحرش الجنسي هو ضعف الوازع الديني والأخلاقي، وهو ما نعالجه على النحو التالي:

الفرع الأول

التحرش الجنسي بدافع الرغبة الجنسية

قد يحدث التحرش الجنسي بدافع الرغبة الجنسية لدى الجاني، لا سيما إذا ما اعتقد أن تصرفه مقبولاً من جانب المجنى عليه، لا سيما بالنسبة للمرأة، إذ ينظر للمرأة على أنها كيان جنسي مثير للإغراء والغريزة أولاً، ثم عضواً في المجتمع كإمرأة عامة أو طالبة أو غير ذلك من المهن في مرتبة ثانية⁽⁷⁰⁾.

كما أن الجاني قد يرتكب التحرش الجنسي بدافع الشعور بعدم القبول من الجنس الآخر، فيلجأ إلى مثل هذه الأفعال والسلوكيات لجذب الإنتباه إليه، ولإشباع الغريزة الجنسية⁽⁷¹⁾.

وهناك من العوامل الاقتصادية والاجتماعية التي أسهمت في ذلك منها ارتفاع تكاليف الزواج، وزيادة معدلات الطلاق، إرتفاع نسبة العنوسة، وتبني ثقافة العري، وإنتشار المحتوى الإباحي عبر شبكة الإنترنت وغيره من وسائل التواصل الإجتماعي، ما جعل الشباب يلجأ إلى التحرش لإشباع الشعور الجنسي⁽⁷²⁾، فإثارة الغريزة الجنسية لدى الشباب مسئولية مشتركة بين الجاني والمجنى عليها، لذلك كان الأمر من الله لنساء النبي(ﷺ) ونساء المؤمنين بالتعفف وعدم اظهار الزينة في قوله تعالى: (يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن، ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين)⁽⁷³⁾.

⁽⁶²⁾ د. صلاح خالد العازمي، إنتهاك حرمة الأنثى بالتحرش الجنسي بين الشريعة الإسلامية والقانون، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة، العدد 37، 2021، ص724.

⁽⁶³⁾ (Estelle Petrignani, La prise en compte des victimes dans l'évolution récente du droit des infractions sexuelles, Ph D These, 2022, p.56.

⁽⁶⁴⁾ Cour d'appel de Saint-Denis de La Réunion, 14 avril 2011, RG n° 10-00338

⁽⁶⁵⁾ Cass. 12 mars 2025, Pourvoi n° 24-81.644.

⁽⁶⁶⁾ CA Nîmes 15-3-2011 n° 09-4759.

⁽⁶⁷⁾ CAA de Marseille, 18 janvier 2011, n° 08MA01385.

⁽⁶⁸⁾ Annie David, sénatrice, Brigitte Gonthier-Maurin, Jean-Pierre Sueur, Note sur Les définitions du harcèlement sexuel, Sénat, Juin 2012, p.6.

⁽⁶⁹⁾ Cass. Crim. 13 dec. 2017, 17.89.563; Cass. Crim. 23 sept. 2015, 14-84.842.

⁽⁷⁰⁾ هبة محمد علي: الإساءة إلى المرأة، مكتبة الأنجلو المصرية، 2003، ص15.

⁽⁷¹⁾ د. هشام عبد الحميد فرج: الجريمة الجنسية، ط1، مطابع الولاء الحديثة، 2005، ص29.

⁽⁷²⁾ شاهيناز إسماعيل: ظاهرة التحرش الجنسي أسبابها، نتائجها وطرق علاجها، ط1، دار العلوم، 2015، ص17.

⁽⁷³⁾ سورة الأحزاب: الآية 59.



وعلى الرغم من ذلك، فإن التحرش قد لا يحدث حتى في الأماكن والظروف المهنية لحدوثه، وهو ما يشير إلى وجود دوافع أخرى للتحرش الجنسي، منها اعتبار التحرش الجنسي كأسلوب طرد للأنثى من العمل⁽⁷⁴⁾.

الفرع الثاني

التحرش الجنسي كأداة لطرد المرأة من مجالات عمل معينة

نتيجة الظروف الاقتصادية التي تمر بها البلاد، فقد خرجت المرأة للعمل ومزاحمة الرجال في مجالات كانت حكرًا على الرجال، إذ تمثل المرأة تمثل نصف المجتمع، ولا يمكن أن يقوم المجتمع بدون مشاركة المرأة فيه⁽⁷⁵⁾، وهو ما يؤثر في كثير من الأحيان حفيظة الرجال تجاه المرأة، والشعور بالغيرة تجاهها إذا بدت أكثر نجاحاً منه في العمل، فضلاً عن رغبة المدير في الشعور بالهيمنة على من هم أدنى منه مرتبة وظيفية، وربما كان ذلك بسبب شعوره بالنقص الدائم، وعدم تقدير الذات⁽⁷⁶⁾.

وإذا أمعنا النظر في الدوافع المهنية للتحرش الجنسي، يمكن القول أن التحرش الجنسي ناشئ عن التفاوت وفروق القوة وحيازتها وإستغلالها بين الرجال والنساء على المستوى الاجتماعي والثقافي، ويعمل التحرش الجنسي على الحفاظ على الفروق والتباينات على المستوى التنظيمي، فالتحرش الجنسي هو وسيلة لتخريب عمل المرأة إذا لم تتخلى عن العمل في هذا المجال طوعية، إذ يعمل التحرش الجنسي على تعزيز المعتقدات الثقافية التي ترى أن المرأة ليس ملائمة للعمل، ومن ثم تعزيز سيادة وسيطرة الرجال⁽⁷⁷⁾.

وتعد ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة ظاهرة عالمية، لا يخلو منها مجتمع من المجتمعات، إلا أن هذه النسبة تتفاوت بتفاوت الظروف المعيشية والاجتماعية والثقافية والتشريعية، والتي تحدد في مجموعها مقدار تقشي ظاهرة التحرش الجنسي بالمرأة في مجال العمل. وقد وجد إستغلال السلطة من جانب الرؤساء في التحرش الجنسي بالمؤوسين في بيئة العمل، وعدم وجود تشريعات كافية تحمي المجنى عليه من التحرش الجنسي في مجال العمل، كانت من بين الاسباب الأساسية التي ساهمت في انتشار جريمة التحرش الجنسي بالمرأة في مجال العمل⁽⁷⁸⁾.

ونلاحظ أن المشرع المصري لم يخص جريمة التحرش المهني بنص خاص كما فعل المشرع الفرنسي⁽⁷⁹⁾، إلا أن تعديل المادة 306 مكرر(أ) من قانون العقوبات المصري عام 2023 قد اعتبرت أن ارتكاب جريمة التحرش في مكان العمل ظرف مشدد للعقوبة المقررة لجريمة التحرش الجنسي، ويبدو من ظاهر نص المادة 306 مكرر(أ) سالف الذكر أن المشرع المصري لم يقصر مكان العمل على القطاع الحكومي أو المؤسسات العامة في الدولة، ولكن يسرى أيضاً بطبيعة الحال على العمل في القطاع الخاص، لما يحدثه التحرش الجنسي من آثار سلبية على المرأة في مجال العمل من فقدان السمعة المهنية، فقدان فرص العمل، وإضطراب علاقة المرأة مع غيرها من زميلاتها في العمل⁽⁸⁰⁾.

وفي فرنسا، فقد عبرت المادة 222-33 من قانون العقوبات عن هذا الدافع من دوافع التحرش الجنسي بقولها أن الجاني قد يهدف من التحرش الجنسي إلى تحقيق منفعة خاصة له أو للغير، وهذه المنفعة قد تكون في مجال العمل، من خلال طرد المرأة من مجالات العمل التي كانت حكرًا على الرجال، وأثبتت المرأة فيها كفاءة، وهو ما نزاع البساط من تحت أقدام الرجال في تلك المهنة، ولا يكون أمامهم من سبيل إلا محاولة طرد المرأة لحملها⁽⁸¹⁾.

وقد تبنى المشرع الفرنسي هذا الدافع للتحرش الجنسي بعد صدور قرار البرلمان الأوروبي بتاريخ 11 يونيو 1986 بشأن العنف ضد المرأة، والذي دعا السلطات في كل دول الاتحاد الأوروبي بوضع تعريف قانوني للتحرش الجنسي يمكن للضحايا بناء عليها تقديم شكاوهم⁽⁸²⁾.

وللإشارة إلى هذا الدافع من دوافع التحرش الجنسي نحيل إلى حكم الدائرة العمالية في محكمة النقض الفرنسية، التي قضت أن ترتيب المدير موعد عمل مع أحد مؤوسيه، ثم الدخول في أحد غرف الفندق للحصول على منفعة جنسية يشكل جريمة تحرش جنسي⁽⁸³⁾.

ومن أجل الحد من ممارسات التحرش بصوره المختلفة، الجنسي منها والمعنوي، فقد نصت المادة 134-5 من قانون الوظيفة العامة الفرنسي على " ضرورة حماية المؤسسة للموظف العام ضد الإعتداء عليه، أو التحرش به، أو تهديده أو سبه أو الإنتقام منه، ما لم يكن ذلك لخطأ شخصي من الموظف نفسه".

يرى جانب من الفقه نؤيده أن التحرش الجنسي يعد أحد العوامل الضاغطة على المرأة العاملة، إذ يضعها بين خيارين أحلاهما مر، فإنما أن تماشي وتجارى الجاني في تحرشه وتخسر إحترامها لذاتها وإحترام الآخرين لها، أو تعارض وتسلك السبيل القانوني لمعاقبة الجاني على سلوكه، والذي قد يكون صاحب سلطة وسلطان عليها فتفقد معه وظيفتها، والتي قد تكون في أمس الحاجة إلى الدخل الذي تحصل عليه من تلك الوظيفة، وهو الذي دفعها دفعاً للجوء إلى سوق العمل⁽⁸⁴⁾.

وتلاحظ الباحثة من نص هذه المادة أن قانون الوظيفة العامة الفرنسي قد عمل على حماية الموظف العام من السلوكيات التي تشكل تهديداً أو تحرشاً به، إلا أنه جعل الخطأ الشخصي للموظف العام خروجاً على مقتضيات العمل الوظيفي، وفي هذه الحالة يصبح الموظف العام غير جدير بالحماية القانونية، لأن المشرع لا يسبغ حمايته على عمل أو تصرف غير مشروع.

ويرى جانب من الفقه أن التحرش الجنسي في مجال العمل مرتبط بثقافة العبودية التي كانت سائدة في العصور القديمة، إذا كان التحرش لا يمارس ضد الحران، وإنما فقط ضد العبيد والإماء، ويعتبر أصحاب الأعمال النساء اللاتي تعمل لديهم أو تحت رئاستهم ملكاً لهم، يتصرفون فيها كيفما شاءوا، لا سيما في

⁽⁷⁴⁾ د. محمد علي قطب، التحرش الجنسي، المرجع السابق، ص31.

⁽⁷⁵⁾ أنيس حسبي السيد المحلاوي، جريمة التحرش الجنسي في القانون الجنائي والفقه المقارن، مجلة كلية الشريعة، جامعة طنطا، العدد 34، الجزء الرابع(2/1)، 2019، ص337، شاهيناز إسماعيل: ظاهرة التحرش الجنسي أسبابها، نتائجها وطرق علاجها، ط1، دار العلوم، 2015، ص10.

⁽⁷⁶⁾ محمد عبد الله عباس: جريمة التحرش الجنسي في إطار علاقات العمل(دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة كربلاء، 2023، ص34.

⁽⁷⁷⁾ د. مديحة العبادي وآخرون، الأبعاد الاجتماعية للتحرش الجنسي في الحياة اليومية، دراسة ميدانية بمحافظة سواهج، بدون دار نشر، 2007، ص15.

⁽⁷⁸⁾ سارة بن محمد سليمان: واقع تطبيق نظام مكافحة جريمة التحرش في بيئات العمل الحكومية والخاصة بمدينة الرياض، مجلة كلية الخدمة الاجتماعية للدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الفيوم، العدد 33، 2023، ص387.

⁽⁷⁹⁾ لقاط مصطفى: جريمة التحرش الجنسي في القانون الجزائري والقانون المقارن، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2013، ص17.

⁽⁸⁰⁾ شاهيناز إسماعيل: ظاهرة التحرش الجنسي أسبابها، نتائجها وطرق علاجها، ط1، دار العلوم، 2015، ص9.

⁽⁸¹⁾ د. محمد علي قطب، التحرش الجنسي، المرجع السابق، ص30.

⁽⁸²⁾ Annie David, sénatrice, Brigitte Gonthier-Maurin, Jean-Pierre Sueur, Note sur Les définitions du harcèlement sexuel, Sénat, Juin 2012, p.5.

⁽⁸³⁾ Cass. Soc. 11 janvier 2012, n°10-12.930.

⁽⁸⁴⁾ لقاط مصطفى: جريمة التحرش الجنسي في القانون الجزائري والقانون المقارن، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2013، ص27.

غياب عقوبات رادعة لهذا السلوك، وإن كانت العقوبات وحدها غير كافية للقضاء على هذه الظاهرة، ما لم ترتبط بإعادة بناء منظومة القيم الدينية والثقافية والإجتماعية في المجتمع، تلك القيم التي تهافت أمام الإغراءات المالية⁽⁸⁵⁾.

وفى سبيل الوقاية من وقوع التحرش الجنسي في مجال العمل، فقد إتجهت العديد من الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية لمنع إقامة الموظفين علاقات رومانسية أثناء العمل، حتى وإن كانت ممارسة هذه العلاقات بصورة رضائية⁽⁸⁶⁾.

الفرع الثالث

ضعف الوازع الدينى والأخلاقي

علاوة على دوافع التحرش سالفه الذكر، فقد يرجع التحرش إلى الاعتقاد الخاطئ لدى البعض أن المرأة بضعفها يمكن أن تقع فريسة للإغراءات التي تتعرض لها، لا سيما مع الانتشار الواسع لوسائل التواصل الإجتماعي، وتكون علاقات عبر هذه الواسع، والتي قد تفرط فيها المرأة بما يحفز الغريزة الجنسية لدى الجاني والمقترنة بضعف وازعه الدينى والأخلاقي، وغياب القوة، وغياب أدوات الضبط الإجتماعي، ومن ثم حدوث التحرش الجنسي⁽⁸⁷⁾، بهدف نشر الفاحشة، وهو ما توعده الله مرتكبيه بعذاب وخزى في الدنيا والآخرة في قوله تعالى **«الَّذِينَ يَحْبُونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا»**⁽⁸⁸⁾، لأنه من بين مقاصد الشريعة الإسلامية الحفاظ على النفس والأموال والأعراض، كما تُعد جريمة التحرش الجنسي من بين مقدمات جرائم أخرى، مثل الفعل الفاضح، أو حتى الإغتصاب⁽⁸⁹⁾، لهذا اتبعت الشريعة الإسلامية النهج الوقائي لمنع وقوع الجريمة، فقال سبحانه **«قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّونَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ يُغْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ، وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ»**⁽⁹⁰⁾، كما أن التحرش الجنسي هو من مقدمات جريمة الزنا التي نهى الله سبحانه وتعالى عنها بقوله: **«وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا»**⁽⁹¹⁾.

وفى مصر تبين أهمية هذا الدافع في ارتكاب جريمة التحرش الجنسي من خلال الدراسة التي قام بها المعهد القومي للتخطيط، والتي أوضح فيها 93.7% من المحوئين أنه من أسباب إنتشار ظاهرة التحرش الجنسي في المجتمع هو ضعف الوازع الدينى، وتراجع الخطاب الدينى في المؤسسات الدينية ودور العبادة عن هذه الظاهرة، وبيان خطورتها على المجتمع⁽⁹²⁾، وجريمة التحرش الجنسي من الجرائم الدخيلة على المجتمع المصري، ذو التقاليد الراسخة والطابع الأصيل، مع حملات التشويه والتغريب في المجتمعات العربية والإسلامية⁽⁹³⁾، وغير ذلك من صور الإنفتاح السلبي، الذي تهدمت فيه منظومة القيم، وإنتشار ثقافة التعري باعتبارها في معتقدات البعض مظهرا من مظاهر التقدم والرقى الحضارى، ضعف الوازع الدينى، وعدم الشعور بالهوية، وهو ما أدى لظهور هذه الإفرازات السنية⁽⁹⁴⁾.

كما قررت المذكرة الإيضاحية للقانون 617 لسنة 1953 بشأن تجريم التعرض لأثنى في الطريق العام هذا الدافع من دوافع التحرش بقولها: " دأب بعض فاسدى الخلق على معاكسة الفتيات والسيدات وغيرهن في الطرق العامة، حتى أصبحت هذه المعاكسة عادة ولونا من ألوان التسلية لهم، وترجع هذه الظاهرة إلى تحلل المعايير الأخلاقية"⁽⁹⁵⁾.

ولكن للأسف، فقد وجد أن التحرش الجنسي لا يقتصر على الأفراد في الشوارع والأماكن العامة والمواصلات العامة، بل يمتد أيضاً إلى العلاقات الأسرية من خلال التحرش بالمحارم، وهو ما يشكل إنتهاكاً وخرقاً للقيم الإجتماعية والدينية⁽⁹⁶⁾.

المطلب الثالث

عقوبة التحرش الجنسي فى القانون الوضعى والمقارن والشريعة الإسلامية

الفرع الأول

عقوبة التحرش الجنسي فى القانون المصرى

لبيان عقوبة التحرش الجنسي فى القانون المصرى نرجع على المادة 306 مكرر(أ) من قانون العقوبات، والمضافة بموجب القانون 185 لسنة 2023، والتي قررت عقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنتين، ولا تزيد عن أربع سنوات وغرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه، ولا تزيد عن مائتى ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

وقد كانت العقوبة بسيطة، وهى الحبس مدة لا تزيد عن شهر، وغرامة لا تزيد عن خمسين جنيه، وهى عقوبة غير رادعة، مما أدى إلى إستخفاف مرتكبيها بتلك العقوبة⁽⁹⁷⁾، لذلك رأى المشرع المصرى ضرورة غلظ العقوبة المقررة لجريمة التحرش إلى السجن مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد عن خمس سنوات، وغرامة لا تقل عن مائتى ألف جنيه ولا تزيد عن ثلاثمائة ألف جنيه، وذلك إذا ما إقتربت جريمة التحرش بجملة من الظروف المشددة، مثل ارتكاب الجريمة فى مكان العمل أو فى إحدى وسائل النقل، أو بحمل سلاح، أو وقعت من شخصين فأكثر، أو إذا تكرر الفعل من الجاني خلال متابعة المجنى عليها، وإذا توفر ظرفين أو أكثر يكون الحد الأدنى لعقوبة الحبس هو أربع سنوات.

⁽⁸⁵⁾ **بن رامي مصطفى**: جريمة التحرش الجنسي، دراسة تحليلية نقدية، مجلة المنارة، المجلد 24، العدد 52، 2020، ص512.

⁽⁸⁶⁾ **محمد سيف عبد الرزاق**: السياسة الجنائية فى مواجهة جرائم التحرش الجنسي، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2013، ص10.

⁽⁸⁷⁾ **محمد عبد الله عباس**: جريمة التحرش الجنسي فى إطار علاقات العمل(دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة كربلاء، 2023، ص20، د. مديحة العبادى وآخرون، الأبعاد الإجتماعية للتحرش الجنسي فى الحياة اليومية، المرجع السابق، ص33-35.

⁽⁸⁸⁾ سورة النور: الآية 19.

⁽⁸⁹⁾ **أشرف توفيق شمس الدين**: الحماية الجنائية للحق فى صيانة العرض فى الشريعة الإسلامية والقانون الوضعى، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1995، ص65.

⁽⁹⁰⁾ سورة النور: الآيتان 30-31.

⁽⁹¹⁾ سورة الإسراء: الآية 32.

⁽⁹²⁾ د. **بثينة الديب**: دراسة طرق واساليب القضاء على التحرش الجنسي فى مصر، المعهد القومى للتخطيط، 2012، ص37.

⁽⁹³⁾ **شاهيناز إسماعيل**: ظاهرة التحرش الجنسي أسبابها، نتائجها وطرق علاجها، المرجع السابق، ص13.

⁽⁹⁴⁾ د. **محمد على قطب**، التحرش الجنسي، المرجع السابق، ص22.

⁽⁹⁵⁾ **براج فى التعليق على المذكرة الإيضاحية للقانون محمد عبد الحميد الألفى**: الجرائم المخلة بالأداب والحماية الجنائية للعرض وفقاً لأحدث أحكام محكمة النقض، دار محمود للنشر، 2000، ص308.

⁽⁹⁶⁾ **فاطمة الزهراء محمداتى**، جريمة التحرش الجنسي فى ظل القانون 15-19، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 مايو 1945، الجزائر، 2019، ص10.

⁽⁹⁷⁾ **أسامة محمد جمال الدين**: أثر صفة المجنى عليه على مسئولية الجاني فى التشريع المقارن، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2005، ص297.



ويلاحظ أن هذا الطرف المشدد يسرى على كل أنواع الأسلحة، سواء كانت نارية أو أسلحة بيضاء، سواء كان حمل الجاني لها ظاهراً أم غير ذلك، لكون مجرد حملها يعطى الجاني الجرامة في الإعتداء على المجنى عليه، وتهديد المجنى عليه على عدم الرد أو الدفاع عنه نفسه⁽⁹⁸⁾.

والظروف المشددة هي أحوال توجب على القاضي أو تجيز له متى توفرت تشديد العقوبة من الناحية النوعية مما يقرها لقانون للجريمة المنظورة أمامه، فالظرف المشدد يعتبر إحدى الوسائل التي يحاول من خلالها المشرع تحقيق الردع من العقاب، ومن شأنها إفساح المجال أمام القاضي لمواجهة الحالات التي تنسم بالخطورة وتقتضي مزيداً من الشدة لا يبقو عليها نص التجريم الأصلي⁽⁹⁹⁾.

والظروف المشددة الواردة هنا هي مشددة للعقوبة، لا تغير من وصف الجريمة، ومن ثم فليس من الضروري لتوقيع العقوبة أن يكون الجاني عالماً بذلك الظروف المشددة من عدمه⁽¹⁰⁰⁾.

وتعد الحالة الصحية والعقلية للمجنى عليه ظرف مشدد للعقوبة في كل الجرائم، ومنها بطبيعة الحال جريمة التحرش الجنسي، فتقع العقوبة مشددة إذا كان المجنى عليه من ذوى الإحتياجات الخاصة لأسباب عضوية، مثل فقد البصر وغيره أو لأسباب عقلية، مثل التخلف العقلي⁽¹⁰¹⁾، كون الطبيعة الخاصة لهؤلاء الأفراد تجعلهم أجدر وأولى بالرعاية، ومن بينها تغليظ العقوبة للجرائم التي تقع عليهم⁽¹⁰²⁾.

كما أعمل المشرع المصري العود كظرف مشدد للعقوبة، من خلال مضاعفة عقوبة الحبس والغرامة في حديهما الأدنى والأقصى. ويعرف العود بأنه إرتكاب الشخص جريمة بعد الحكم عليه بجريمة أخرى، إذ أن المجرم حين إرتكب الجريمة الأخيرة يطون قد صدر ضده حكم أو أكثر، وهذا الحكم نهائياً⁽¹⁰³⁾، وتلجأ الأنظمة القانونية إلى تطبيق العود لحماية نفسها من خطورة الأفراد الذين لم يرتدعوا بفعل العقوبة التي وقعت عليهم من قبل، وقد إستهانوا بذلك العقوبة، فحق عليهم تغليظها⁽¹⁰⁴⁾.

وعن طبيعة العود، فإن العود ينقسم إلى نوعين، هما:-

أولاً: العود العام: ولا يشترط فيها القانون أن تكون الجريمة اللاحقة من نفس نوع الجريمة السابقة أو من فئة مماثلة لها⁽¹⁰⁵⁾، وكل ما هنالك أن يرتكب المتهم أى جريمة من أى نوع، وقد أخذ المشرع المصري بمبدأ العود العام إذا كان المتهم قد حكم ضده بعقوبة الحبس في جناية أو جنحة مدة سنة فأكثر⁽¹⁰⁶⁾.

ثانياً: العود الخاص: وفيه يرتكب المتهم جريمة من نفس طبيعة الجريمة السابقة أو ما في حكمها، وقد أخذ المشرع المصري بالعود الخاص إذا كانت العقوبة المقضى بها من قبل هي الحبس أقل من سنة أو الغرامة⁽¹⁰⁷⁾.

في رأينا، وكما استقر عليه الفقه، فإن العود هو ظرف شخصي قضائي مشدد للعقوبة يتعلق بشخص المجرم العائد، يوحي بضعف تأثير العقوبة التي سبق توقيعها عليه⁽¹⁰⁸⁾، فتشديد العقوبة بسبب العود وتكرار ارتكاب الجرائم لا بسبب جسامة الجريمة، وهو ما يندرج باقتراف العائد جرائم مستقبلية، ومن هنا استحق تشديد العقوبة عليه أملاً في رده⁽¹⁰⁹⁾، لا سيما وأن المتهم قد إستهان بالعقوبة التي توقع عليه، فأقدم على إرتكابها، وبالتالي لم يتحقق الغرض من توقيع العقوبة، وهو الردع، ومن ثم حق عليه تغليظ تلك العقوبة، أملاً في تحقيق الفائدة المنشودة منها⁽¹¹⁰⁾.

أما الصورة الأخرى من صور العقوبة المغلظة لجريمة التحرش الجنسي يمكن أن نجدها في المادة 306 مكرر (ب)/فقرة ثانية، والتي عاقبت بالحبس مدة لا تقل عن عشر سبع سنوات، إذا كان الجاني له سلطة دراسية أو وظيفية أو أسرية على المجنى، أو مارس عليه ضغط تسمح له الظروف بممارسته، أو أرتكبت في أحد وسائل النقل أو كان الجاني يحمل سلاحاً، أما إذا اجتمع طرفين مشددين أو أكثر تزداد العقوبة إلى عشر سنوات.

وقد أحسن المشرع المصري صنعا عندما قرر صفة الجاني بالنسبة للمجنى عليه كظرف مشدد لعقوبة التحرش الجنسي، لأن صفة الجاني بالنسبة للمجنى عليه تمنحه سلطة، تجعل المجنى عليه يخشى المجنى من الإبلاغ عن أفعال الجاني، كما أن صفة الجاني هذه تفرض عليه أعباء تجاه المجنى عليه أولها الحفاظ على عرضه، وعدم الإستطالة إليه⁽¹¹¹⁾.

ما تجدر الإشارة إليه هنا أن عقوبة التحرش الجنسي في ظل قرار رئيس الجمهورية رقم 50 لسنة 2014 بتعديل بعض أحكام قانون العقوبات كانت ضئيلة لا تتناسب مع خطورة هذه الجريمة على الأمن الشخصي والمجتمعي، فقد كانت عقوبة الحبس لا تزيد عن عامين، والغرامة لا تزيد عن خمسين ألف جنيه.

الأمر الآخر الذى تجدر الإشارة إليه ونحن بصدد معالجة جريمة التحرش الجنسي في قانون العقوبات المصري أن القانون 185 لسنة 2023 قد أضاف جملة من الظروف المشددة التي من بينها إرتكاب جريمة التحرش في وسائل النقل العام، أو في مكان العمل، إذا غلط العقوبة التي توقع على رب العمل حال إستغلاله حاجة المرأة والضغط عليها بأفعال مجرمة مثل التحرش الجنسي وغيره⁽¹¹²⁾.

وفي عقوبة التحرش، فلا يقتصر الأمر على توقيع العقوبات سالف الذكر، ولكن يتعين على المحكمة توقيع العقوبات التكميلية أن كان لها محل أو العقوبات الأخرى التبعية الأخرى التي تلحق بالحكم بقوة القانون، وإن لم يضمنها القاضي في حكمه، مثل العزل من الوظائف العامة⁽¹¹³⁾، أو مصادرة الأشياء المستخدمة في إرتكاب الجريمة⁽¹¹⁴⁾.

⁽⁹⁸⁾ عبد العزيز محمد محمد، الحماية الجنائية للعرض في القانون الجنائي والوضعي، مجلة كلية الشريعة والقانون، العدد 5(5)، 1990، ص 309.

⁽⁹⁹⁾ معوش عثمان: الظروف المخففة والظروف المشددة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، الجزائر، 2019، ص 12.

⁽¹⁰⁰⁾ د. علي صابر شلال: الظروف المشددة العامة، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية القانون والسياسة، بغداد، 1985، ص 152- ص 153.

⁽¹⁰¹⁾ لقاط مصطفى: جريمة التحرش الجنسي في القانون الجزائري والقانون المقارن، المرجع السابق، ص 88.

⁽¹⁰²⁾ عبد العزيز بن عبد الله مبارك الرشود: جريمة التحرش الجنسي في النظام السعودي، دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفقه الأشراف، العدد 23، الإصدار الثاني، الجزء الأول، 2021، ص 279.

⁽¹⁰³⁾ عدلى خليل: العود ورد الإعتبار، ط1، المكتبة القانونية، القاهرة، 1988، ص 9.

⁽¹⁰⁴⁾ صابر الخمسي: حالة العود وأثارها على العقوبة في ضوء القانون والقضاء المغربي، المعهد العالي للقضاء، المغرب، 2011، ص 8.

⁽¹⁰⁵⁾ د. روف عبيد: القسم العام من التشريع العقابي المصري، ط3، القاهرة، بدون دار أو سنة نشر، ص 604.

⁽¹⁰⁶⁾ المادة 49/ثانياً من قانون العقوبات المصري.

⁽¹⁰⁷⁾ المادة 49/ثالثاً من قانون العقوبات المصري.

⁽¹⁰⁸⁾ د. مدحت عبد العزيز: قانون العقوبات، القسم العام، النظرية العامة للعقوبة والتدابير الاحترازية، ج3، دار النهضة، 2006، ص 169.

⁽¹⁰⁹⁾ د. علي عبد القادر القهوجي: قانون العقوبات، القسم العام، الدار الجامية، 1985، ص 367.

⁽¹¹⁰⁾ عبد العزيز بن عبد الله مبارك الرشود: جريمة التحرش الجنسي في النظام السعودي، دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة، المرجع السابق، ص 278.

⁽¹¹¹⁾ بن حليمه محمد الأمين: الحماية القانونية للمرأة من التحرش الجنسي عبر الإنترنت، رسالة ماجستير، جامعة بن خلدون، المغرب، 2020، ص 40.

⁽¹¹²⁾ طارق أحمد عبد الله: الحماية الجنائية للحق في العمل كأحد حقوق الإنسان، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بنى سويف، 2025، ص 76.

وترى الباحثة أن الرأي السابق لا يجرى على إطلاقه، ويبدو أن هناك خلط بين اعتبار الرضا سبب للإعفاء من المسؤولية الجنائية، وبين إعتبره سبباً لإزالة التجريم، فالرضا في هذه الحالة سبب للإعفاء من المسؤولية، ولا يزيل التجريم عن الفعل، والدليل على ذلك أنه في حالة عدم رضا المجنى عليه تستمر الملاحقة القضائية للمجاني.

وأخيراً، فإن توقيع العقوبة الجنائية لا يحول دون جهة الإدارة وبين المحاكمة التأديبية لمرتكبي جريمة التحرش الجنسي، إختلاف نطاق ومجال كل من الدعوى التأديبية والدعوى الجنائية⁽¹¹⁶⁾، إذ يجوز لجهة الإدارة إحالة الموظف إلى المحاكمة التأديبية، حتى وأن برأته المحكمة من جريمة التحرش، إذ أن الدعوى الجنائية في جريمة التحرش الجنسي هو حق للهيئة الاجتماعية جراء الإعتداء عليها، أما الدعوى الجنائية فقد شرعت لحماية كرامة الوظيفة العامة، ومنع المساس بها، ما لم تكن الأسباب التي أسست عليها المحكمة حكمها ببراءة المتهم من جريمة التحرش الجنسي هي عدم صحة الواقعة، ومن ثم فلا يكون هناك محلاً لإقامة الدعوى التأديبية لإنتفاء مسوغها⁽¹¹⁷⁾.

الفرع الثاني

عقوبة التحرش الجنسي في القانون الفرنسي

عاقب المشرع الفرنسي في المادة 222-33 على جريمة التحرش الجنسي بالسجن عامين وغرامة 30 ألف يورو⁽¹¹⁸⁾، غير أن العقوبة على هذه الجريمة قد ارتبطت بجملة من الظروف المشددة للعقوبة، أوردتها المادة 222-33-3 من قانون العقوبات، وقررت لها عقوبة السجن ثلاث سنوات وغرامة 45 ألف يورو في الأحوال التالية:

1. إذا كان الجاني قد ارتكب هذه الجريمة مستغلاً سلطاته التي خولتها له وظيفته.
 2. إذا وقعت جريمة التحرش الجنسي على قاصر دون 14 عام.
 3. إذا وقعت الجريمة على شخص معرض لخطورة خاصة بسبب سنه أو مرضه أو عاهة يعاني منها، أو بسبب عجز بدني أو نفسي أو بسبب حالة الحمل، وكان الجاني على علم به، وذلك بسبب ضعف الحالة الصحية للمجنى عليها، وعدم قدرتها على المقاومة، ودرء عداون الجاني الذي قد يقع عليها⁽¹¹⁹⁾.
 4. إذا وقعت على شخص معرض لخطورة خاصة بسبب إعتماده الإقتصادي أو الإجتماعي على الجاني.
 5. إذا وقعت جريمة التحرش الجنسي من أكثر من شخص، سواء كانوا كلهم فاعل أصلي، أو كان بعضهم فاعل أصلي والباقي شريك.
- وبموجب قانون 2 مارس 2022 فقد تم إدخال التحرش المدرسي في قانون العقوبات، والذي عرف التحرش الجنسي المدرسي⁽¹²⁰⁾، بأنه التحرش الذي يرتكب ضد طالب من جانب شخص يدرس أو يعمل في ذات المؤسسة، وتسرى أحكام التحرش الجنسي المدرسي بصورة مماثلة على طلاب الجامعات⁽¹²¹⁾.
- وتعاقب المادة 222-33-2 من قانون العقوبات الفرنسي على التحرش في المؤسسات التعليمية بالسجن ثلاث سنوات، وغرامة 45 ألف يورو عندما يؤدي إلي تعطيل المجنى عليه عن العمل مدة أقل أو تساوي 8 أيام، ولكن لا يترتب عليها عجزه بصورة تامة عن العمل.
- وعن إعتبار العود ظرف مشدد للعقوبة في جريمة التحرش في القانون الفرنسي، إعتبر قانون العقوبات الفرنسي العود ظرف مشدد للعقوبة، ونصت على مضاعفة العقوبة عند إدانة المتهم في حالة عود⁽¹²²⁾، فإذا حكم علي شخص حكماً نهائياً في جنابة أو جنحة خلال عشر سنوات تبدأ من تاريخ انتهاء فترة العقوبة أو تاريخ انقضاء العقوبة سالفة الذكر، وحكم عليه بعقوبة جديدة يضاعف الحد الأقصى لعقوبة السجن والغرامة⁽¹²³⁾.
- وفي حكمها الصادر بتاريخ 12 مارس 2025، فقد أقرت محكمة النقض الفرنسية بإعتبار ارتكاب جريمة التحرش الجنسي من أكثر من شخص ظرفاً مشدداً للعقوبة⁽¹²⁴⁾.

علاوة على العقوبات الأصلية، يوقع القضاء الفرنسي عقوبات تكميلية على الجناة في قضايا التحرش الجنسي، إذ أبدت محكمة النقض الفرنسية الحكم الصادر من محكمة إستئناف ريبون بحبس أستاذ جامعي لمدة عامين مع وقف التنفيذ، ووقفه عن ممارسة نشاطه المهني لمدة خمس سنوات، وحرمانه من ممارسة حقوقه المدنية⁽¹²⁵⁾، كما أبدت محكمة حكم صادر من محكمة إستئناف كولمار بحبس أستاذ جامعي في جريمة تحرش جنسي بالحبس ستة أشهر معة وقف التنفيذ، وحرمانه من ممارسة نشاطه المهني لمدة عام، وحرمانه من الترشح لأي منصب، فضلاً عن حرمانه من حقوقه المدنية⁽¹²⁶⁾.

⁽¹¹³⁾ المادة 24 من قانون العقوبات المصري.

⁽¹¹⁴⁾ المادة 25 من قانون العقوبات المصري.

⁽¹¹⁵⁾ الشوافي عبد البديع أحمد: دور المجنى عليه في الظاهرة الإجرامية وأثره على مسؤولية الجاني، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الزقازيق، 2009، ص 211.

⁽¹¹⁶⁾ تنص المادة 58 من قانون الخدمة المدنية رقم 81 لسنة 2016 على أنه: " كل موظف يخرج على مقتضى الواجب في أعمال وظيفته أو يظهر بمظهر من شأنه الإخلال بكرامة الوظيفة يجازى تأديبياً، وكذلك المادة 149 من اللائحة التنفيذية للقانون.

كما يراجع في ذلك: حكم المحكمة الإدارية العليا، الطعن رقم 7276 لسنة 53 ق، بتاريخ 2009/4/18. وترجع وقائع هذه الدعوى إلى تحرش وكيل مدرسة بطلالة بالصف الأول الابتدائي.

⁽¹¹⁷⁾ د. فهمي عزب: سلطة التأديب بين الإدارة والقضاء، دراسة مقارنة، عالم الكتب، 1980، ص 55.

⁽¹¹⁸⁾ مضافة بموجب المادة 2 من القانون رقم 954 لسنة 2012 الصادر بتاريخ 6 أغسطس 2012.

⁽¹¹⁹⁾ بن حليمه محمد الأمين: الحماية القانونية للمرأة من التحرش الجنسي عبر الإنترنت، رسالة ماجستير، جامعة بن خلدون، المغرب، 2020، ص 41.

⁽¹²⁰⁾ وفي عام 2017، ومع ظهور قضية Harvey Weinstein وحركة #MeToo فإن ظاهرة التحرش الجنسي في مجال العمل قد إزدادت، إذ أوضحت الدراسات تعرض طلاب كليتي الطب في الولايات المتحدة، كندا، إستراليا والدول الإسكندنافية، وهو ما أدى إلى المواجهة التشريعية مع التحرش الجنسي المدرسي.

Audrey Duba, Harcèlement sexuel chez les jeunes médecins à l'Hôpital: prévalence, facteur de risque et conséquences en santé mentale. Enquête nationale MESSIAEN, Sciences du Vivant [q-bio], 2020, p.28.

⁽¹²¹⁾ المادة 222-33-2 من قانون العقوبات الفرنسي.

⁽¹²²⁾ المادة 1/13/133 من قانون العقوبات الفرنسي.

⁽¹²³⁾ المادة 9-132 من قانون العقوبات الفرنسي.

⁽¹²⁴⁾ Cass. Cass.12 mars 2025, Pourvoi n° 24-81.644.

⁽¹²⁵⁾ Cass. Crim. 29 mars 2023, Pourvoi n° 22-83.605.

⁽¹²⁶⁾ Cass. Cass.12 mars 2025, Pourvoi n° 24-81.644.



وإلى جانب العقوبات الجنائية، فقد تبنى القانون الفرنسي فكرة الحماية أو الوقاية من تعرض الموظفين أو العاملين في مؤسسات العمل من التحرش الجنسي، من خلال إلزام أصحاب الشركات ومؤسسات العمل باتخاذ التدابير اللازمة لذلك، وتوقيع الجزاءات الإدارية على مخالفي تلك اللوائح، ونحيل في بيان ذلك إلى حكم الدائرة العمالية في محكمة النقض الفرنسية، التي ألزمت رب العمل باتخاذ التدابير اللازمة لحماية عمال المؤسسة التي يديرها من التحرش الجنسي⁽¹²⁷⁾.

وفي فرنسا، فلم يختلف الوضع عنه في مصر بشأن المحاكمة التأديبية للموظف مرتكب الجرائم الجنسية، إذ وجدت العديد من النصوص الخاصة بإحالة المتهم إلى المحاكمة التأديبية عن الجرائم التي تمس الوظيفة العامة، وفي 2022 لم يقصر المشرع الفرنسي الإحالة إلى المحاكمة التأديبية في الجرائم الجنسية، ومنها جريمة التحرش الجنسي على الموظف العام فقط⁽¹²⁸⁾.

واعتبرت محكمة الاستئناف الإداري في مارسيليا أن العود في جريمة التحرش الجنسي يجعل العقوبة التأديبية التي يتم توقيعها على الموظف العام غير فعالة، ومن ثم تغليظ العقوبة الموقعة عليه⁽¹²⁹⁾.

واعتبرت محكمة الاستئناف الإداري في نانسي أن ارتكاب المدعى عليه جريمة تحرش جنسي ضد موظفة من مروضيه، ونقله إلى إدارة أخرى في المؤسسة لا يعتبر جزاء تأديبي، وهو ما يقتضى من المؤسسة توقيع العقوبة التأديبية المناسبة عليه⁽¹³⁰⁾.

الفرع الثالث

عقوبة التحرش الجنسي في الشريعة الإسلامية

تتضمن جريمة التحرش الجنسي أدنى للمؤمنين والمؤمنات نهى الله سبحانه وتعالى عنه بقوله: ﴿الَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بِهَتَاتًا وَإِثْمًا مَبِينًا﴾⁽¹³¹⁾، ومن مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ النفس والعرض والمال، ومن ثم بات من الضروري تقرير عقوبة لهذا الفعل.

وعقوبة التحرش في الشريعة الإسلامية ليست من عقوبات الحدود، بل هي عقوبة تعزيرية، لم يرد فيها حد أو نص بتوقيع العقوبة، ولكن يشترط أن تكون مجرمة من جانب السلطة المختصة في الدولة، أو ورد بشأنها حديث عن النبي (ﷺ)، كما أن الجرائم التعزيرية تتحقق فيها كل وظائف العقوبة، فهي تردع من ينتهك محارم الله، كما أنها تردع غيره، وتدل على قبح الجريمة، ومقت الله لها⁽¹³²⁾.

وتخضع العقوبة التعزيرية في تقديرها لسلطة ولي الأمر، وتختلف في مقدارها ونوعها وصفاتها باختلاف الجرائم الأخرى ومدى بشاعتها، وحال المجنى والمجنى عليه⁽¹³³⁾، كما أن العقوبة التعزيرية ليس لها وسيلة معينة لتنفيذها، ولا تخضع لذات الضوابط الصارمة في الإثبات، فيمكن أن تثبت العقوبة التعزيرية مع الشبهة، على خلاف الحدود التي يجب درءها بالشبهات، وهو ما يساعد من تعرض للتحرش أو غيره من جرائم العرض الإبلاغ عما تعرض له، كما أن العقوبة التعزيرية ليست واحدة لكل المشاركين في الجريمة، ومن ثم يمكن لولي الأمر تفريد العقوبة حسب دور كل منهم، وجسامة هذا الدور، وهو ما من شأنه تحقيق العدل النسبي، وهذه الحرية المنوطة بالقاضي أو ولي الأمر ليست مطلقة بل مقيدة بضوابط الكتاب والسنة⁽¹³⁴⁾، وبممكنه الاستعانة بنوى الخبرة في تحديد حالة الجاني، وخطورته الإجرامية على من حوله من أفراد المجتمع، إذا اقتضت الضرورة ذلك⁽¹³⁵⁾.

وفي هذا الصدد يقول شيخ الإسلام ابن تيمية أن العقوبة التعزيرية تقدر بحالة الجاني، وخطورة الجريمة المرتكبة، فيعاقب من يتعرض لنساء الناس وأولادهم بما لا يعاقب به من لم يتعرض إلا لمرأة واحدة، أو صبي واحد⁽¹³⁶⁾، فيكون الإعتياد على التحرش ظرفاً مشدداً للعقوبة، كما أخذت به التشريعات الجنائية الحالية.

وتجيز الشريعة الإسلامية للحاكم توقيع مدى واسع من العقوبات التعزيرية على الجاني في جريمة التحرش الجنسي، من بينها عقوبة السجن أو التغريب، دون أن يكون لذلك مدة معينة، بل وفق ما يراه الحاكم من خطورة الجاني على محيطه الاجتماعي، ومدى ميله لإرتكاب الجريمة مرة أخرى، فيكون تغريبه أو حبسه أنجع للمجتمع، وقد ورد عن النبي (ﷺ) أنه نفى المخنثين، حتى يكف شرهم ويبعدهم عن الناس⁽¹³⁷⁾، وذلك بإخراجهم من مكان ارتكاب الجريمة إلى مكان آخر، ويكون هذا المكان محدداً في حكم القاضي أو ولي الأمر⁽¹³⁸⁾.

وإذا كان فقهاء الشريعة الإسلامية يرون أن مدة الحبس أو التغريب غير محددة، إلا أن الشافعية والحنابلة يرون أن يقل التغريب عن سنة، ولو بيوم واحد، لأن التغريب أكثر من سنة هو عقوبة الزاني غير المحصن، فلا يجوز المساواة في النفي تعزيراً مع النفي حداً، وأن العقوبات التعزيرية أخف من العقوبات الحدية⁽¹³⁹⁾.

أما العقوبة البدنية التعزيرية الثالثة فهي الضرب، ويجب تفريق الضرب على كل أجزاء الجسم، ولا يجوز الضرب على الوجه والفرج وغير ذلك من الأجزاء الحساسة من جسم الإنسان⁽¹⁴⁰⁾.

⁽¹²⁷⁾ Cass. Social 3 mars 2021, 19-18.110.

⁽¹²⁸⁾ المادة 1-125، المادة 1-540، المادة 6-533 من قانون الوظيفة العامة، المرسوم بقانون رقم 83 لسنة 1986، الصادر بتاريخ 17 يناير 1986، الخاص بقواعد المسؤولية التأديبية للموظفين المتعاقدين في الدولة، التعميم الصادر بتاريخ 14 مايو 2020 بشأن الإجراءات التأديبية على العاملين بالجهات الهندسية، التعميم الصادر بتاريخ 12 أبريل 2021، المعدل بالتعميم الصادر في الأول من يوليو 2022 بشأن التأديب على أعمال العنف، التمييز، التحرش المعنوي والتحرش الجنسي في مجال العمل. كذلك المرسوم 1645 لسنة 2021 بتاريخ 13 ديسمبر 2021 الخاص بتأديب الأطباء والعاملين في المستشفيات المركزية.

⁽¹²⁹⁾ CAA Marseille, 22 mars 2005, n° 01MA01294.

⁽¹³⁰⁾ TA Nancy, 25 juin 2002, n° 012155, AJDA 2002. 930.

⁽¹³¹⁾ سورة الأحزاب: الآية 58.

⁽¹³²⁾ د. محمد حسني الجندي: التعزير في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي المصري، دراسة مقارنة، بدون دار نشر، 2020، ص 6.

⁽¹³³⁾ إبراهيم بن علي بن فرحون: تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الحكام، ط 1، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، 1406 هـ، ص 291-294.

⁽¹³⁴⁾ د. محمد حسني الجندي: التعزير في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي المصري، المرجع السابق، ص 10.

⁽¹³⁵⁾ عبد الله بن سعود آل رشيد: الاتجاه الإصلاحى للعقوبة التعزيرية السالبة للحرية-السجن- على ضوء الشريعة والقانون، رسالة ماجستير، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2002م-1446هـ، ص 143.

⁽¹³⁶⁾ مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، 343/28.

⁽¹³⁷⁾ عبد الله بن سعود آل رشيد: الاتجاه الإصلاحى للعقوبة التعزيرية السالبة للحرية-السجن- على ضوء الشريعة والقانون، المرجع السابق، ص 90.

⁽¹³⁸⁾ تحفة المحتاج في شرح المنهاج لشهاب الدين ابن حجر، تحقيق محمد عبد العزيز الخالدي، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1416 هـ: 410/11.

⁽¹³⁹⁾ عبد الله بن سعود آل رشيد: الاتجاه الإصلاحى للعقوبة التعزيرية السالبة للحرية، المرجع السابق، ص 87.

⁽¹⁴⁰⁾ ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعى والرعية، مكتبة دار الكتاب العربى، 1405-1985م، ص 97.

وأخيراً، فومن العقوبات التعزيرية الأخرى فى جريمة التحرش الجنسي، والتى أقرتها الشريعة الإسلامية، هى التشهير بالجانى، وقد ثبت تشهير النبى(ﷺ) بعامل جمع الصدقات عندما قدم إلى المدينة⁽¹⁴²⁾، تشهير أمير المؤمنين عمر بن الخطاب بشاهد زور، وقد أمر أن يسخم وجهه ويظاف به فى القبائل، وينادى عليه بأنه شاهد زور⁽¹⁴³⁾.

وفى النظم القانونية الحديثة، فهناك من التشريعات التى قررت عقوبة التشهير كقوبة تكميلية للإدانة فى جرائم التحرش الجنسي، مثل نظام مكافحة التحرش الجنسي السعودى الذى قرر عقوبة نشر إسم المتحرش بالكامل فى صحيفة أو أكثر من الصحف المحلية على نفقة المحكوم عليه، بعد أن يكون الحكم قد اكتسب صفة القطعية⁽¹⁴⁴⁾.

وعقوبة التشهير فى جريمة التحرش الجنسي هى سلطة تقديرية لولى الأمر، والغاية من عقوبة النشر والتشهير بالجريمة هى بيان خطورتها وتحقيق الردع العام وضمان عدم العود⁽¹⁴⁵⁾.

خلاصة القول: تعد جريمة التحرش الجنسي من جرائم العرض التى تقع على المرأة، بقول أو فعل ذو مضمون أو إحياء جنسي، ويمكن أن تقع على ذكر أو أنثى، خلافاً للإغتصاب أو التعرض لأنثى فى الطريق العام، التى يقتضى أن تقع على أنثى، وأن تتم بفعل يقع بصورة خاصة، مثل الإيلاج، كما هو الحال فى الإغتصاب.

وللتحرش الجنسي ملامح متعددة، أولها أنه ذو دلالة جنسية، سواء بقول أو بفعل، التحرش الجنسي من جرائم الخطر التى تقع بقيام الركن المادى لجريمة، دون الحاجة لحدوث نتيجة إجرامية.

كما أن التحرش الجنسي من الجرائم العمدية التى يستلزم وقوعها توفر القصد الجنائى لدى الجانى، بشقيه العلم والإدارة، علمه يكون هذا السلوك مجرم، وبرغم ذلك إتجهت إرادته إلى ارتكابه. كما أن التحرش الجنسي من الجرائم التى تتطلب تكراراً، فلا يكفى لقيام جريمة التحرش الجنسي توجيه الفعل أو القول ضد المجنى عليه لمرة واحدة، وهو أمر إستقر عليه القضاء المصرى والفرنسي.

وهناك من الدوافع التى تدفع الجانى إلى ارتكاب جريمة التحرش الجسي، سواء كان ذلك بدافع الرغبة الجنسية، أو بدافع الحقد على الزملاء فى العمل، أو لضعف الوازع الدينى والأخلاقي.

ويلاحظ أن المشرع المصرى عمل على إسباغ الحماية الجنائية على المرأة بشأن جريمة التحرش الجنسي، فأضافت المادة 306 مكرر(أ) من قانون العقوبات فى تعديلها عام 2023 بموجب القانون 185 جملة من الظروف المشددة للعقوبة، مثل وقوع الجريمة فى وسائل النقل، أو فى مكان العمل، أو وقوعها ممن له سلطة قانونية أو طبيعية على المجنى عليه فى جريمة التحرش الجنسي.

وأخيراً، فلا تحول العقوبة الجنائية ضد الجانى فى جريمة التحرش الجنسي عن العقوبة التأديبية، وذلك لإختلاف نطاق ووظيفة كل من العقوبة الجنائية والعقوبة التأديبية.

قائمة المراجع

المراجع العربية:

- ابراهيم بن على بن فرحون: تبصرة الحكام فى أصول الأفضية ومناهج الحكام، ط1، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، 1406هـ.
- ابن تيمية، السياسة الشرعية فى إصلاح الراعى والرعية، مكتبة دار الكتاب العربى، 1405هـ- 1985م.
- أحمد رفعت التجار: الإطار التشريعي لجرائم العنف ضد المرأة فى الدستور والقانون، إصدارات المجلس القومى للمرأة، ط3، 2022.
- أسامة محمد جمال الدين: أثر صفة المجنى عليه على مسئولية الجانى فى التشريع المقارن، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2005.
- أشرف توفيق شمس الدين: الحماية الجنائية للحق فى صيانة العرض فى الشريعة الإسلامية والقانون الوضعى، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1995.
- د. السيد عتيق: جريمة التحرش الجنسي، دراسة قانونية مقارنة، دار النهضة، 2003.
- الشوافى عبد البديع أحمد: دور المجنى عليه فى الظاهرة الإجرامية وأثره على مسئولية الجانى، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الزقازيق، 2009.
- انيس حسيب السيد المحلاوى، جريمة التحرش الجنسي فى القانون الجنائى والفقه المقارن، مجلة كلية الشريعة، جامعة طنطا، العدد 34، الجزء الرابع(2/1)، 2019.
- د. بثينة الديب: دراسة طرق واساليب القضاء على التحرش الجنسي فى مصر، المعهد القومى للتخطيط، 2012.
- بن حليلة محمد الأمين: الحماية القانونية للمرأة من التحرش الجنسي عبر الإنترنت، رسالة ماجستير، جامعة بن خلدون، المغرب، 2020.

(141) د. وفاء أحمد محمد: العقوبات التعزيرية المحققة للمصلحة العامة، المؤتمر الدولى الثالث لكلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر (حماية المصلحة العامة فى الشريعة الإسلامية والقانون الوضعى) خلال الفترة (21-22 أكتوبر 2019)، ج1، ص400 وما بعدها.

(142) عبد الله بن سعود آل رشيد: الإتجاه الإصلاحى للعقوبة التعزيرية السالبة للحرية، المرجع السابق، ص90.

(143) د. مصطفى عمران بن رابعة: عقوبة التعزير فى الشريعة الإسلامية، مجلة الجامعة الأسمرية، المجلد الحادى والعشرين، يونيو 2014، ص48.

(144) الفقرة الثالثة من المادة السادسة من قانون التحرش الجنسي السعودى، المضافة بالمرسوم الملكى رقم 48 بتاريخ 1441/6/1هـ.

(145) بيان سلطان الحربى: المسئولية الجنائية عن جريمة التحرش الجنسي فى النظام السعودى، المرجع السابق، ص302.



- بن رامي مصطفى: جريمة التحرش الجنسي، دراسة تحليلية نقدية، مجلة المنارة، المجلد 24، العدد 52، 2020.
- بيان سلطان الحربي: المسؤولية الجنائية عن جريمة التحرش الجنسي في النظام السعودي، المجلة الدولية لنشر البحوث والدراسات، المجلد 6، الإصدار 61، 2024.
- د. حامد سيد محمد: العنف الجنسي ضد المرأة في القانون الدولي، إطلالة موجزة على مكافحته في أحكام الشريعة الإسلامية، ط1، المركز القومي للإصدارات القانونية، 2016.
- د. روف عبيد: القسم العام من التشريع العقابي المصري، ط3، القاهرة، بدون دار أو سنة نشر.
- سارة بن محمد سليمان: واقع تطبيق نظام مكافحة جريمة التحرش في بيانات العمل الحكومية والخاصة بمدينة الرياض، مجلة كلية الخدمة الاجتماعية للدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الفيوم، العدد 33، 2023.
- سحر فؤاد مجيد: جريمة التحرش الجنسي بالأطفال عبر الإنترنت، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، عدد خاص، 2017.
- سعد عبد الحليم شالف: جريمة التحرش الجنسي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، الجامعة الإسلامية، 2020، ص41، أسامة محمد جمال الدين: أثر صفة المجنى عليه على مسؤولية الجاني في التشريع المقارن، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2005.
- شاهيناز إسماعيل: ظاهرة التحرش الجنسي أسبابها، نتائجها وطرق علاجها، ط1، دار العلوم، 2015.
- شهاب الدين ابن حجر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج، تحقيق محمد عبد العزيز الخالدي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1416هـ: 410/11.
- صابر الخمسي: حالة العود وأثارها على العقوبة في ضوء القانون والقضاء المغربي، المعهد العالي للقضاء، المغرب، 2011.
- د. صلاح خالد العازمي، إنتهاك حرمة الأنثى بالتحرش الجنسي بين الشريعة الإسلامية والقانون، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة، العدد 37، 2021.
- طارق أحمد عبد الله: الحماية الجنائية للحق في العمل كأحد حقوق الإنسان، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بنى سويف، 2025.
- عبد الحميد الشواربي: الجرائم المنافية للأداب في القوانين الخاصة وقانون العقوبات (الفقه - القضاء، التشريع)، بدون دار نشر، 2009.
- عبد العزيز بن عبد الله مبارك الرشود: جريمة التحرش الجنسي في النظام السعودي، دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهننا الأشراف، العدد 23، الإصدار الثاني، الجزء الأول، 2021.
- عبد العزيز محمد محمد، الحماية الجنائية للعرض في القانون الجنائي والوضعي، مجلة كلية الشريعة والقانون، العدد 5(5)، 1990.
- عبد الله بن سعود آل رشيد: الإتجاه الإصلاحى للعقوبة التعزيرية السالبة للحرية- السجن- على ضوء الشريعة والقانون، رسالة ماجستير، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2002م- 1446هـ.
- عدلى خليل: العود ورد الاعتبار، ط1، المكتبة القانونية، القاهرة، 1988.
- د. على صابر شلال: الظروف المشددة العامة، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية القانون والسياسة، بغداد، 1985.
- د. علي عبد القادر القهوجي: قانون العقوبات، القسم العام، الدار الجامعية، 1985.
- فاطمة الزهراء محمداتنى، جريمة التحرش الجنسي في ظل القانون 15-19، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 مايو 1945، الجزائر، 2019.
- د. فتوح الشاذلى: شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، دار المطبوعات الجامعية، 1996.
- د. فهمى عزب: سلطة التأديب بين الإدارة والقضاء، دراسة مقارنة، عالم الكتب، 1980.
- لقاط مصطفى: جريمة التحرش الجنسي في القانون الجزائى والقانون المقارن، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2013.
- محمد جبر السيد عبد الله: حماية الطفل من جريمة التحرش الجنسي الإلكتروني في القانونين المصرى والجزائرى، دراسة مقارنة، مجلة الفكر القانونى والسياسى، المجلد السادس، العدد الأول، 2022.
- د. محمد حسنى الجندى: التعزير في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعى المصرى، دراسة مقارنة، بدون دار نشر، 2020.
- د. محمد زكى أبو عامر: الحماية الجنائية للعرض في التشريع المعاصر، دار المطبوعات الجامعية، 1985، بند 12.
- د. محمد زكى أبو عامر، قانون العقوبات، القسم الخاص، ط2، مكتبة الصحافة، 1989.
- محمد سيف عبد الرزاق: السياسة الجنائية في مواجهة جرائم التحرش الجنسي، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2013.
- محمد عبد الحميد الألفى: الجرائم المخلة بالأداب والحماية الجنائية للعرض وفقاً لأحدث أحكام محكمة النقض، دار محمود للنشر، 2000.
- محمد عبد الله عباس: جريمة التحرش الجنسي في إطار علاقات العمل (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة كربلاء، 2023.
- د. محمد على قطب، التحرش الجنسي، إيتراك للطباعة والنشر، القاهرة، 2008.

- د. محمد نجيب حسني: شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، جرائم الإعتداء على الأشخاص، دار النهضة العربية، 1984.
 - د. مدحت عبد العزيز: قانون العقوبات، القسم العام، النظرية العامة للعقوبة والتدابير الاحترازية، ج3، دار النهضة، 2006.
 - د. مديحة العبادي وآخرون، الأبعاد الإجتماعية للتحرش الجنسي في الحياة اليومية، دراسة ميدانية بمحافظة سوهاج، بدون دار نشر، 2007.
 - د. مصطفى عمران بن رابعة: عقوبة التعزير في الشريعة الإسلامية، مجلة الجامعة الأسمرية، المجلد الحادي والعشرين، يونيو 2014.
 - مصطفى هرجة، التعليق على قانون العقوبات في ضوء الفقه والقضاء، المجلد الثاني، دار محمود للطباعة والنشر، 1998.
 - معوش عثمان: الظروف المخففة والظروف المشددة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، الجزائر، 2019.
 - نزيه نعيم: دعاوى التحرش والإعتداء الجنسي، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت، 2010، ص8.
 - هبة محمد علي: الإساءة إلى المرأة، مكتبة الأنجلو المصرية، 2003.
 - د. هشام عبد الحميد فرج: الجريمة الجنسية، ط1، مطابع الولاء الحديثة، 2005.
 - د. هيثم عبد الرحمن البقلى: الجرائم الإلكترونية الواقعة على العرض بين الشريعة والقانون، ط1، مكتبة دار العلوم، القاهرة، 2010.
 - د. وفاء أحمد محمد: العقوبات التعزيرية المحققة للمصلحة العامة، المؤتمر الدولي الثالث لكلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر (حماية المصلحة العامة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي) خلال الفترة (21-22 أكتوبر 2019)، ج1.
- المراجع الأجنبية:

- Annie David, sénatrice, Brigitte Gonthier-Maurin, Jean-Pierre Sueur, Note sur Les définitions du harcèlement sexuel, Sénat, Juin 2012.
- Audrey Duba, Harcèlement sexuel chez les jeunes médecins à l'Hôpital: prévalence, facteur de risque et conséquences en santé mentale. Enquête nationale MESSIAEN, Sciences du Vivant [q-bio], 2020.
- Aurélie Landon. Droit pénal spécial: le harcèlement moral. Revue juridique de l'Océan Indien, 2012, 14.
- Cour d'appel de Saint-Denis de La Réunion, 14 avril 2011, RG n° 10-00338
- Estelle Petrignani, La prise en compte des victimes dans l'évolution récente du droit des infractions sexuelles, Ph D These, 2022.
- TA Nancy, 25 juin 2002, n° 012155, AJDA 2002. 930.